

Distr.: General
1 May 2019
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



مجلس حقوق الإنسان

الدورة الحادية والأربعون

٢٤ حزيران/يونيه - ١٢ تموز/يوليه ٢٠١٩

البند ٥ من جدول الأعمال

هيئات وآليات حقوق الإنسان

تقرير الفريق العامل المعني بمسألة حقوق الإنسان والشركات عبر الوطنية
وغيرها من مؤسسات الأعمال عن الدورة السابعة للمنتدى المعني
بالأعمال التجارية وحقوق الإنسان

موجز

يقدم الفريق العامل المعني بمسألة حقوق الإنسان والشركات عبر الوطنية وغيرها من مؤسسات الأعمال هذا التقرير عن الدورة السابعة للمنتدى المعني بالأعمال التجارية وحقوق الإنسان، المعقودة من ٢٦ إلى ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٨، ويعرض فيه لمحة عامة عن أهم الملاحظات والرسائل المنبثقة عن المنتدى. وعُقد منتدى عام ٢٠١٨ تحت عنوان "احترام مؤسسات الأعمال لحقوق الإنسان - الاستفادة من التجارب الناجحة". وانصب التركيز أساساً على الركيزة الثانية من المبادئ التوجيهية المتعلقة بالأعمال التجارية وحقوق الإنسان، ألا وهي مسؤولية الشركات عن احترام حقوق الإنسان، ولا سيما الشرط القاضي بأن تبذل الشركات العناية الواجبة في مراعاة حقوق الإنسان لمنع الآثار الضارة بالسكان. وتألف برنامج المنتدى مما يربو على ٧٠ دورة مختلفة جمعت أكثر من ٢٧٠٠ مشارك من شتى المشارب، بما في ذلك الدول والأعمال التجارية والمجتمع المدني والمنظمات الدولية والمتضررون من أفراد وجماعات.

ونظراً إلى كثرة عدد الجلسات التي نظمت خلال المنتدى، لا يقدم هذا التقرير موجزاً تفصيلياً، بل لمحة عامة واسعة والرسائل الرئيسية المنبثقة عن المناقشات التي جرت خلال الأيام الثلاثة التي عُقد على مداها المنتدى. وينبغي أن يُقرأ هذا التقرير بالاقتران مع برنامج المنتدى والمذكرات المفاهيمية التي أعدت للدورة، وما أدلى به فيها من بيانات، إلى جانب تسجيلات المنتدى المتاحة على موقعه الشبكي (www.ohchr.org/EN/Issues/Business/Forum/Pages/) (2018ForumBHR.aspx).



الرجاء إعادة الاستعمال

GE.19-07108(A)



* 1 9 0 7 1 0 8 *

المحتويات

الصفحة

٣		أولاً - مقدمة
٤		ثانياً - الرسائل الرئيسية المنبثقة عن الجلسة العامة الافتتاحية
٤		ألف - الجلسة العامة الافتتاحية
٨		باء - الجلسة العامة بشأن الحوكمة العالمية واتساق السياسات
٩		جيم - الجلسة العامة الختامية
١٠		ثالثاً - الإجراءات التي اتخذتها الدول
١٠		ألف - التطورات التنظيمية والسياساتية
١١		باء - الدول كمثال يحتذى به
١٣		جيم - إعمال الحق في الوصول إلى سبل الانتصاف الفعال
١٤		رابعاً - احترام الشركات لحقوق الإنسان
١٤		ألف - نحو البذل الفعال للعناية الواجبة بحقوق الإنسان؟ التحديات والممارسات الناشئة
١٧		باء - المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الحجم
١٨		جيم - احترام الشركات لحقوق الإنسان وأهداف التنمية المستدامة
١٩		دال - دور المستثمرين في التحفيز على تعزيز بذل العناية الواجبة بحقوق الإنسان وتحسينه
٢١		هاء - دور محامي الشركات
٢١		خامساً - القضايا التي انصب التركيز عليها
٢٢		ألف - الفئات المعرضة للخطر
٢٣		باء - المدافعون عن حقوق الإنسان، والحريات المدنية، ودور المؤسسات التجارية والصناعية
٢٥		جيم - ربط مسؤولية الشركات عن احترام حقوق الإنسان بالبيئة
٢٥		دال - التكنولوجيا واحترام الشركات لحقوق الإنسان
٢٦		هاء - تطبيق المبادئ التوجيهية في حالات النزاع وما بعد النزاع
٢٧		سادساً - موجز الرسائل والنتائج الرئيسية

أولاً - مقدمة

١ - أصبح المنتدى المعني بالأعمال التجارية وحقوق الإنسان، منذ دورته الأولى في عام ٢٠١٢، أكبر مناسبة تنظم في العالم بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان. وقد أنشأ مجلس حقوق الإنسان المنتدى بموجب قراره ٤/١٧، الذي أقر فيه المجلس المبادئ التوجيهية بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان: تنفيذ إطار الأمم المتحدة المعنون "الحماية والاحترام والانصاف" (A/HRC/17/31، المرفق). وتمثل ولاية المنتدى في مناقشة الاتجاهات السائدة والتحديات القائمة في تنفيذ المبادئ التوجيهية، وتشجيع الحوار والتعاون بشأن القضايا المرتبطة بالأعمال التجارية وحقوق الإنسان، بما في ذلك التحديات التي تواجهها قطاعات وبيئات عمل معينة أو فيما يتصل بحقوق أو فئات معينة، وتحديد الممارسات الجيدة.

٢ - وتنظم المنتدى مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، ويتولى توجيهه ورئاسته الفريق العامل المعني بمسألة حقوق الإنسان والشركات عبر الوطنية وغيرها من مؤسسات الأعمال. وقد أعدّ الفريق العامل هذا التقرير عملاً بقرار مجلس حقوق الإنسان ٧/٣٥، الذي دعا فيه المجلس الفريق العامل إلى تقديم تقرير عن مداولات المنتدى والتوصيات المواضيعية الصادرة عنه إلى المجلس كي ينظر فيهما. وفي هذا التقرير، يقدم الفريق العامل لمحة عامة عن أهم الملاحظات والرسائل المنبثقة عن المنتدى.

٣ - وتألف برنامج المنتدى في عام ٢٠١٨ من ثلاث جلسات عامة ومما يربو على ٧٠ جلسة موازية نظمها الفريق العامل، بالتعاون مع مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان ومنظمات خارجية، وهي جلسات جرت فيها مشاورات مستفيضة وقُدّم خلالها ما يناهز ٣٦٠ مقترحاً. وتألف البرنامج أيضاً من سلسلة من العروض القصيرة عن قضايا الساعة في مجال حقوق الإنسان والأعمال التجارية.

٤ - وركزت مناقشة موضوع "احترام الأعمال التجارية لحقوق الإنسان - الاستفادة من التجارب الناجحة"، تركيزاً خاصاً على الركيزة الثانية من المبادئ التوجيهية، ألا وهي مسؤولية الشركات عن احترام حقوق الإنسان، ولا سيما الشرط الذي يقضي بأن تبذل الشركات العناية الواجبة بحقوق الإنسان للحيلولة دون تعرض السكان لأي آثار ضارة. ومثل التقرير الذي أعده الفريق العامل عن حالة بذل الأعمال التجارية العناية الواجبة بحقوق الإنسان في الممارسة العملية وقدمه إلى الجمعية العامة في دورتها الثالثة والسبعين (A/73/163)، مرجعاً رئيسياً للمنتدى^(١). وشارك المشاركون مشاركة فعالة في المناقشات التي جمعت أصحاب المصلحة المتعددين ونظرت في المبادرات السياسية وفي الدراسات التي تناولت حالات بعينها، وذلك في إطار جلسات وحلقات نقاش عُقدت في شكل مناقشات مائدة مستديرة.

(١) تصاحب ذلك التقرير ورقتان تتوسعان في جوانب بذل العناية الواجبة بحقوق الإنسان والدروس المستفادة من الممارسة العملية في كيفية الشروع في بذل العناية الواجبة وعناصر الممارسة الجيدة. وتحدد الورقة الثانية المصاحبة للتقرير عناصر الممارسة الجيدة فيما يتصل بعدد من جوانب بذل العناية الواجبة بحقوق الإنسان، منها مشاركة أصحاب المصلحة، وتوخي الشفافية وتقديم تقارير هادفة عن حقوق الإنسان، وإدماج حقوق الإنسان في إدارة سلسلة الإمداد بما يتجاوز المستوى الأول، وممارسة النفوذ، ومعالجة القضايا الهيكلية، ومشاركة الشركات في تحقيق أهداف التنمية المستدامة. انظر www.ohchr.org/EN/Issues/Business/Pages/CorporateHRDUE.aspx.

٥ - وشمل برنامج المنتدى جلسات كُرسى للنظر في الاتجاهات السائدة والتحديات الماثلة والممارسات الناشئة في كل منطقة من مناطق الأمم المتحدة وفي قطاعات معيّنة. وشمل البرنامج أيضاً عدداً من الجلسات المواضيعية التي كُرسى للنظر في مسائل محددة تتصل بتنفيذ جميع الركائز الثلاث للمبادئ التوجيهية، وفي الاتجاهات السائدة والتحديات الماثلة في تنفيذها، مثل الآثار الناجمة عن التكنولوجيات "الكاسحة"، وتنفيذ المبادئ التوجيهية من "منظور جنساني"، والعدل المناخي والانتقال إلى الاقتصاد الأخضر، ومشاركة الشركات في تحقيق أهداف التنمية المستدامة، والأعمال التجارية في المناطق المتأثرة بالنزاعات.

٦ - وحضر المنتدى ما يربو على ٢ ٧٠٠ مشارك، من أكثر من ١٣٠ دولة ومن شتى المشارب (انظر الجدول أدناه).

فئات أصحاب المصلحة المشاركين	المجموع (بالنسبة المئوية)
الأكاديميون	١١,٦
القطاع الخاص (المؤسسات التجارية، رابطات قطاعي الأعمال والصناعة، المؤسسات الاستشارية، مكاتب المحاماة، المستثمرون)	٢٩,٦
منظمات المجتمع المدني، وأصحاب المصلحة المتضررون، والنقابات العمالية، ومجموعات الشعوب الأصلية	٣٤,٤
المبادرات متعددة أصحاب المصلحة	٣,٠
المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان	٢,٥
الدول	٨,٢
منظمات الأمم المتحدة/المنظمات الحكومية الدولية	٥,٥
جهات أخرى	٥,٢

٧ - وقد ارتفع عدد المشاركين ارتفاعاً كبيراً منذ انعقاد المنتدى الأول في عام ٢٠١٢، الذي ناهز عدد المشاركين المسجلين فيه ١ ٠٠٠ مشارك. ويشهد مستوى تمثيل القطاع الخاص أيضاً ارتفاعاً مطرداً، إذ تجاوزت نسبة المشاركين منه ٢٩ في المائة من مجموع المشاركين. وبلغت نسبة المشاركات المسجلات ٥٧ في المائة، ومثلت النساء ٥٥ في المائة من المشاركين الذين اختيروا سلفاً كمتكلمين.

ثانياً - الرسائل الرئيسية المنبثقة عن الجلسة العامة الافتتاحية

ألف - الجلسة العامة الافتتاحية^(٢)

٨ - افتتح المنتدى كل من المفوضة السامية لحقوق الإنسان ورئيس الفريق العامل. ورحب كل منهما، في ملاحظاته الافتتاحية، بالاهتمام المتزايد بالمنتدى الذي يدل على الزخم الذي باتت تكتسبه الجهود الرامية إلى ضمان احترام الأعمال التجارية لحقوق الإنسان. وأكد كل

(٢) يمكن مشاهدة تسجيل فيديو الجلسة العامة الافتتاحية على الرابط التالي: <http://webtv.un.org/search/opening-plenary-forum-on-business-and-human-rights-2018/5971612297001/?term=&lan=english.&cat=Forum%20on%20Business%20and%20Human%20Rights&page=2>

منهما، في الوقت ذاته، أنه لا يزال هناك عدد من الثغرات والتحديات القائمة على صعيد الإجراءات التي تتخذها الحكومات واحترام الأعمال التجارية لحقوق الإنسان في الممارسة العملية.

٩ - وسلّطت المفوضية السامية الضوء على الذكرى السنوية السبعين للإعلان العالمي لحقوق الإنسان وعلى ضرورة أن تدافع جميع الجهات الفاعلة، بما فيها الأعمال التجارية، عن حقوق الإنسان، مشيرة إلى أن الإعلان يدعو "كل فرد وكل هيئة في المجتمع" إلى السعي إلى توطيد احترام حقوق الإنسان. وأعربت المفوضية السامية عن قلقها من عدد الاعتداءات التي تستهدف النساء والرجال الذين يُقدّمون على الكشف عن انتهاكات حقوق الإنسان وبيادرون إلى الدفاع عن مجتمعاتهم المحلية إزاء انتهاكات حقوق الإنسان المرتكبة في سياق أنشطة الأعمال التجارية، مشددة على ضرورة أن تتصدى الدول والأعمال والمنظمات التجارية لهذه المسألة. وأشارت إلى أن احترام حقوق الإنسان يصب في مصلحة جميع الأطراف الفاعلة: "بفضله تصبح المجتمعات أقوى، ويستفيد السكان من فرص أكبر ويتمتعون بالكرامة والحرية، ويتحسن أداء الأعمال التجارية، لأن احترام حقوق الإنسان يأتي بالفائدة على عائداتها وعلى سمعتها. فالأدلة تشير إلى أن فعل الصواب هو الخيار الحكيم".

١٠ - أما رئيس الفريق العامل، فقال: "إن جميع الحاضرين في المنتدى يقفون في الجانب نفسه من التاريخ. وقد تختلف وجهات نظرنا بشأن سبل العمل باختلاف المناطق التي ننتهي إليها والقطاعات والمصالح التي نتمثلها. ولكننا جميعاً هنا لضرورة حتمية، ألا وهي ضرورة كفالة معاملة جميع الأطفال والنساء والرجال المتضررين من أنشطة الأعمال التجارية، سواء كان ذلك في أماكن عملهم أم في مجتمعاتهم المحلية، معاملة تحترم كرامتهم وحقوق الإنسان الواجبة لهم. فكلنا ندافع عن حقوق الإنسان".

١١ - وأشار كل من المفوضية السامية ورئيس الفريق العامل إلى أن خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ تتوخى أن يؤدي قطاع الأعمال التجارية دوراً هاماً في المساهمة في تحقيق أهداف التنمية المستدامة، وأكد كل منهما على وجوب أن يكون احترام حقوق الإنسان أساساً لمساهمة الشركات في تحقيق تلك الأهداف.

١٢ - وأطلع الرئيس الحاضرين على النتائج التي توصل إليها الفريق العامل، في تقريره الأخير إلى الجمعية العامة، بشأن الحالة الراهنة لبذل الأعمال التجارية العناية الواجبة بحقوق الإنسان. وأشار الرئيس إلى أن على الرغم من تزايد إدراج بذل العناية الواجبة بحقوق الإنسان في أطر السياسات العامة على الصُّعد العالمي والإقليمي والوطني والمؤسسي منذ اعتماد المبادئ التوجيهية في عام ٢٠١١، فإن غالبية الشركات لا تتبع ممارسات تستوفي الشروط المبينة في المبادئ التوجيهية، وأن تقاعس الحكومات عن اتخاذ إجراءات لا يزال يشكل ثغرة كبرى في هذا المضمار. ورغم بطء وتيرة التقدم المحرز بوجه عام، فإن من دواعي السرور أن بذل العناية الواجبة في الممارسة العملية أضحت واقعاً ملموساً، كما يتجلى من الممارسات الآخذة في الظهور في أوساط "الأعمال التجارية الرائدة". وأشار الرئيس إلى أن وقاية السكان من الآثار السلبية عنصر أساسي من عناصر بذل العناية الواجبة ومن ولاية الفريق العامل أيضاً.

١٣ - وأكد الرئيس مجدداً أن احترام حقوق الإنسان ممكن وأنه يسهم مساهمة كبرى في تحقيق التنمية المستدامة. وأشار إلى أن التحدي القادم يكمن في تكثيف الجهود وتسريع وتيرتها،

والاستفادة من الممارسات الجيدة الناشئة، ومعالجة ما تبقى من ثغرات وتحديات، آخذين في الحسبان أن فعل الصواب هو الخيار الحكيم. واختتم الرئيس كلمته مؤكداً على الحاجة الماسة إلى تسريع وتيرة التقدم المحرز، وعلى أهمية دور المنتدى في هذا الصدد. وأشار إلى أن سماع آراء ذوي الاختصاص في هذا المجال ومن يجابهون التحديات الماثلة فيه هو اللبنة الأساسية لإحداث التغيير.

١٤ - وألقى كيلاش ساتيارثي، الحائز على جائزة نوبل للسلام لعام ٢٠١٤، بالكلمة الرئيسية التي دعا فيها إلى العمل المشترك من أجل القضاء على عمل الأطفال واسترقاقهم.

١٥ - وتلت الكلمة الرئيسية حلقتا نقاش، الأولى مع مجموعة من قادة المجتمع المدني، والثانية مع كبار المسؤولين التنفيذيين من قطاعي الأعمال والاستثمار.

١٦ - وشارك في حلقة النقاش الأولى مدافعون بارزون عن حقوق الإنسان أطلعوا المشاركين على تجاربهم الشخصية الملهمة في كفاحهم من أجل دعوة الأعمال التجارية إلى احترام حقوق الإنسان في الممارسة العملية. وتناولوا قضايا من قبيل عمل الأطفال، والاتجار، والتحرش الجنسي، والرق، والاعتداءات المستمرة على المدافعين عن حقوق الإنسان. ومن أهم الرسائل التي تمخضت عنها حلقة النقاش، ضرورة ألا تعتبر الأعمال التجارية مكافحة الرق والاتجار بالأطفال وعمل الأطفال بمثابة عمل خيري، بل أن تضع مكافحة هذه الممارسات في صلب أنشطتها من أجل إيجاد حلول مستدامة لها. واتفق جميع المتكلمين على ضرورة تعزيز الحوار بين مختلف أصحاب المصلحة، والعمل الجماعي، وتهيئة بيئة آمنة تكفل للمدافعين عن حقوق الإنسان إمكانية الإبلاغ عن انتهاكات حقوق الإنسان ذات الصلة بالأعمال التجارية واتخاذ إجراءات بشأنها.

١٧ - وسلط المتكلمون الضوء على الركائز الأربع التي تستند إليها خطة عام ٢٠٣٠ (كيفية حماية السكان، وحماية كوكب الأرض، وتحقيق الازدهار، وتوطيد دعائم السلام)، مؤكداً أنه لا يمكن التوصل إلى حلول تكفل صون جميع هذه الركائز، في ظل عالم تسوده العولمة، إلا من خلال التنسيق والتعاون المتبادلين وإقامة شراكات مبتكرة جديدة. وتوفر المبادئ التوجيهية إطاراً لتعزيز احترام الشركات لحقوق الإنسان وخضوعها للمساءلة عنه، وهما أمران يصبح من دونهما إحراز تقدم في جميع هذه الأبعاد الأربعة بلا معنى. ولاحظ المتكلمون مع ذلك، أنه لا بد من تعزيز تنفيذ المبادئ التوجيهية على الصعيد المحلي تعزيزاً أكبر. وشددوا على الدور المحوري الذي تؤديه الحكومات في النهوض بحقوق الإنسان، ولا سيما فيما يتصل بالتصدي للتهديدات المقلقة والمتزايدة التي يتعرض لها المدافعون عن حقوق الإنسان في جميع أنحاء العالم. وأكدوا على وجوب أن تعمل الحكومات والجهات الفاعلة في مجال الأعمال التجارية جنباً إلى جنب وعلى قدم المساواة مع منظمات المجتمع المدني والمدافعين عن حقوق الإنسان من أجل بناء مستقبل مستدام وعادل للجميع.

١٨ - وللمرة الأولى في المنتدى، شارك في حلقة النقاش الثانية فريق من كبار الرواد في مجال الأعمال، الذين تبادلوا وجهات نظرهم بشأن ترسيخ احترام حقوق الإنسان في ممارسات الشركات وأهمية بذل العناية الواجبة بحقوق الإنسان. وناقش المشاركون السبل التي رسخت من خلالها شركاتهم احترام حقوق الإنسان في أساليب عملها، بما في ذلك في سلاسل القيمة،

فضلاً عن الصعوبات التي صودفت في تلك العملية والعوامل التي ساهمت في نجاحها والدروس المستفادة منها.

١٩ - وناقش المشاركون تدابير من قبيل تكييف سياسات حقوق الإنسان المتبعة في شركاتهم مع المبادئ التوجيهية؛ ووضع مدونات أخلاقيات، بما في ذلك في سلاسل الإمداد؛ وإنشاء نظم للإبلاغ عن الانتهاكات والكشف عنها؛ وإقامة شراكات مع أصحاب المصلحة والعملاء والمنظمات غير الحكومية والحكومات. ومن الصعوبات التي حددوها في هذا الصدد، تحقيق التوازن بين الأهداف القصيرة الأجل والأهداف الطويلة الأجل، وظروف العمل السائدة في مكان العمل، وحقوق الإنسان، والمجتمعات المحلية، وتثقيف السكان، وتوسيع نطاق بذل العناية الواجبة بحقوق الإنسان ليشمل جميع سلاسل الإمداد العالمية. أما الحلول التي ذكروها، فتتمثل في ضرورة وضع نظم تقييم محكمة وضمان المتابعة المستمرة. ويجب إذكاء الوعي بأهمية حقوق الإنسان وأهداف التنمية المستدامة في سياق أنشطة الأعمال التجارية، لأن ذلك يمكن أن يسهم في تحقيق النمو الاقتصادي والتنمية المستدامة. ومن الأهمية بمكان أيضاً توعية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الحجم بأهمية حقوق الإنسان. وهذه العناصر جميعها مهمة، ولكن لا بد من تغيير أنماط التفكير. ولكي يحدث هذا التغيير، فلا بد من التعلم من التجارب، الناجحة منها والفاشلة، وتبادل الدروس المستفادة، ولا بد أيضاً من إشراك جميع أصحاب المصلحة، بمن فيهم الشباب، في عملية بذل العناية الواجبة. وفي هذا الصدد، من الأهمية بمكان الاستماع إلى الشواغل التي تبديها الجهات صاحبة المصلحة، ولا سيما المجتمعات المحلية المتضررة. ولاحظ المشاركون أن الوقاية عنصر أساسي من عناصر بذل العناية الواجبة بحقوق الإنسان وأن إشراك أشد الفئات ضعفاً وتهميشاً أمر لا غنى عنه في هذا الصدد، معتبرين إجراء تقييمات من قبل أطراف ثالثة وإنشاء آليات تظلم من الأدوات المفيدة في هذا المجال.

٢٠ - وشارك في حلقة النقاش ممثل عن سوق الأوراق المالية في شيلي، وتطرق إلى السبل التي يمكن بها الاستفادة من أسواق رأس المال في الأسواق الناشئة في تسريع وتيرة الممارسات التجارية الجيدة وتوسيع نطاقها بحيث لا تعد تقتصر على مجموعة "الرواد" الصغيرة. وتناولت حلقة النقاش الكيفية التي يمكن أن تساعد بها أسواق الأوراق المالية عدداً أكبر من الشركات في وضع احترام حقوق الإنسان في صلب أساليب عملها. وتبين البحوث أن الشركات المسؤولة تحقق عائدات أفضل لحاملي الأسهم فيها، الأمر الذي يجعل الأسواق المستدامة أكثر كفاءة ويجعلها تجتذب مزيداً من المستثمرين ممن هم أميل إلى الاستثمار الطويل الأجل. ورغم أن المستثمرين باتوا يبحثون بشكل متزايد عن أعمال تجارية مسؤولة، فإن الشركات، في أمريكا اللاتينية مثلاً، لا تزال تعتبر الاستدامة مسألة لا علاقة لها بالأعمال التجارية. وتؤدي أسواق الأوراق المالية دوراً حاسماً في هذا الصدد، بالنظر إلى مكانتها الاستراتيجية كنقطة التقاء بين المستثمرين والأسواق.

٢١ - وشدد جميع المتكلمين في الجلسة العامة على ضرورة أن تؤدي الحكومات دوراً قيادياً أقوى في تشجيع الشركات على اتباع ممارسات مسؤولة تمسحاً مع المبادئ التوجيهية، وذلك من خلال تحديد توقعات واضحة والحرص على أن تكون قدوة يحتذى بها، وتعزيز الحوافز التجارية، وإنفاذ التشريعات القائمة.

باء - الجلسة العامة بشأن الحوكمة العالمية واتساق السياسات^(٣)

٢٢ - جمعت الجلسة العامة بشأن الحوكمة العالمية واتساق السياسات، لأول مرة، كبار موظفي الإدارة العليا في الأمم المتحدة (المفوضة السامية لحقوق الإنسان، والمدير المساعد لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، والمدير العام لمنظمة العمل الدولية، والرئيس التنفيذي للاتفاق العالمي للأمم المتحدة) والمنظمات الدولية الأخرى (نائب الأمين العام لمنظمة التعاون الاقتصادي والتنمية)، الذين يعملون على تشجيع الاستدامة والسلوك المسؤول في الأعمال التجارية. وكان الهدف من عقد حلقة النقاش توجيه الانتباه إلى ضرورة مواءمة المعايير الدولية واتخاذ إجراءات من أجل تعزيز احترام الشركات لحقوق الإنسان، فضلاً عن تعزيز الرسالة التي مفادها أن احترام الأعمال التجارية لحقوق الإنسان يجب أن يكون في صلب مساهمة الشركات في بلوغ أهداف خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠. وركزت حلقة النقاش أيضاً على أهمية بذل الشركات العناية الواجبة بحقوق الإنسان في تمكين المؤسسات التجارية من الوفاء بمسؤوليتها عن احترام حقوق الإنسان.

٢٣ - وأشار المشاركون إلى أن عدم اتساق السياسات على جميع المستويات هو العقبة الرئيسية التي تحول دون سد ثغرات الحوكمة العالمية. ومع ذلك، ومنذ أن أيد مجلس حقوق الإنسان بالإجماع المبادئ التوجيهية في دورته السابعة عشرة، أضحى هناك توافق كبير في الآراء بشأن المبادئ التوجيهية وبشأن مفهوم بذل العناية الواجبة بحقوق الإنسان من جانب الشركات. ورحب المشاركون بالمؤشرات المشجعة على اتخاذ تدابير في الاتجاه الصحيح، مثل صدور ٢٠ خطة عمل وطنية حتى الآن، والتزام عدد متزايد، وإن كان قليلاً، من الشركات الضخمة ببذل العناية الواجبة بحقوق الإنسان. غير أن جميع المتكلمين أقرّوا بضرورة تحسين مواءمة الممارسات التجارية مع المبادئ التوجيهية لبناء دعائم الاتساق وبلوغ المستوى المطلوب.

٢٤ - وشدد المتكلمون كذلك على الدور الحاسم الذي تؤديه الأعمال التجارية في تحقيق أهداف التنمية المستدامة، وعلى وجوب أن يكون احترام حقوق الإنسان أساساً لمساهمة الشركات في تحقيق تلك الأهداف. ولاحظوا أن مختلف المؤسسات تتعاون تعاوناً وثيقاً في هذا الصدد، ولا سيما فيما يتعلق ببذل العناية الواجبة بحقوق الإنسان. وأشاروا إلى أن توجيهات منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية بشأن بذل العناية الواجبة من أجل سلوك تجاري مسؤول، التي صدرت في عام ٢٠١٨، تمثل خطوة هامة أخرى في سبيل التوصل إلى فهم مشترك لبذل الشركات العناية الواجبة بحقوق الإنسان فهماً يتسق اتساقاً تاماً مع المبادئ التوجيهية. وشدد المشاركون على أهمية إقامة شراكات مع جميع أصحاب المصلحة من أجل توسيع نطاق العمل على سد الثغرات التي تشوب حماية حقوق الإنسان في سياق الأعمال التجارية، وجعل احترام حقوق الإنسان ركيزة أساسية لمساهمة الشركات في تنفيذ خطة عام ٢٠٣٠.

(٣) يمكن مشاهدة تسجيل فيديو الجلسة العامة الافتتاحية على الرابط التالي: <http://webtv.un.org/meetings-events/human-rights-council/forum-on-business-and-human-rights/watch/plenary-ii-building-coherence-forum-on-business-and-human-rights-2018/5972065478001>

جيم - الجلسة العامة الختامية^(٤)

٢٥ - اختتم المنتدى بيانات أدلت بها الجهات الرئيسية صاحبة المصلحة. وشدد المشاركون على رسالة مشتركة، ألا وهي أن الحكومات لا تفي عموماً بواجب الحماية المنوط بها، نظراً إلى عدم تحليلها بالإرادة السياسية الكافية، وعدم اتساق السياسات، وعدم حرصها على أن تكون قدوة يحتذى بها. وأقروا بمشاركة القطاع الخاص مشاركة متزايدة في منتدى عام ٢٠١٨، الذي بلغت فيه نسبة مشاركة القطاع الخاص ٣٠ في المائة من مجموع، ولكنهم شددوا على ضرورة جذب الأعمال التجارية التي لا تحترم حقوق الإنسان في ممارساتها. وشدد جميع المتكلمين على ضرورة أن يعمل أصحاب المصلحة معاً في إطار شراكة من أجل تحفيز الحكومات والأعمال التجارية على اتخاذ إجراءات لبذل العناية الواجبة والمساءلة عنها.

٢٦ - ومن أهم الرسائل التي وجهها أصحاب المصلحة، ضرورة أن يدعو تجمع الشعوب الأصلية الجهات الفاعلة كافة إلى احترام حقوق الشعوب الأصلية، وإلى التشاور مع مجتمعات الشعوب الأصلية بشأن المشاريع التجارية والصناعية. ويتعين على الدول أن تفي بالتزاماتها تجاه الشعوب الأصلية، بسبل منها وضع خطط عمل وطنية، وأن تتخذ التدابير المناسبة ضد الشركات التي تنتهك حقوق تلك الشعوب. وعلاوة على ذلك، أشار ممثل التجمع إلى الأهمية الأساسية التي تحظى بها الركيزة الثالثة من المبادئ التوجيهية: الحاجة إلى مقابلة الحقوق والالتزامات بسبل انتصاف مناسبة وفعالة عندما تُنتهك وضرورة حماية المدافعين عن حقوق الإنسان قانوناً وممارسةً. ودُعيت الأمم المتحدة إلى إفساح مجال أكبر لمشاركة مجموعات السكان الأصليين.

٢٧ - وشدد ممثل عن منظمة "Justiça nos Trilhos"، وهي منظمة غير حكومية برازيلية حاصلة على أول جائزة منحتها مؤسسة حقوق الإنسان والأعمال التجارية في منتدى عام ٢٠١٨، على ضرورة حماية المدافعين عن حقوق الإنسان والمجتمعات المحلية المتضررة وحقوقهم في الإعراب عن رفضهم للضرر الناجم عن أنشطة الأعمال التجارية.

٢٨ - وشدد ممثل الاتحاد الدولي لنقابات العمال على ضرورة رفع مستوى الطموح. وينبغي أن تعالج الحكومات والأعمال التجارية مسائل من قبيل احترام حرية تكوين الجمعيات، والتفاوض الجماعي، ومكافحة أشكال الرق المعاصرة، والعمل القسري، والاتجار بالبشر. وينبغي أن تسن الحكومات قوانين تلزم ببذل العناية الواجبة بما يكفل تكافؤ جميع الجهات الفاعلة في الفرص. ويحظى منظور المساواة بين الجنسين بأهمية بالغة في هذا الصدد.

٢٩ - وأكد أرباب العمل الدوليون على أهمية التركيز على الصعيد المحلي وإيجاد حلول محلية من أجل توسيع نطاق تنفيذ المبادئ التوجيهية. ورغم أنهم أشاروا إلى الحاجة إلى تفصي سبل أفضل للتعاون مع الشركات الكبرى، فإنهم شددوا على ضرورة أن تكون سبل التعاون مع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الحجم مصممة خصيصاً بما يلائم طبيعة تلك المؤسسات.

(٤) يمكن مشاهدة تسجيل فيديو الجلسة العامة الختامية على الرابط التالي: <http://webtv.un.org/search/plenary-iii-forum-on-business-and-human-rights-2018/5972698700001/?term=&lan=english&cat=Forum%20on%20Business%20and%20Human%20Rights&page=2>

٣٠ - وأبدى الرئيس، باسم الفريق العامل، ملاحظات بشأن النتائج الرئيسية الموجزة في الفرع السادس أدناه.

ثالثاً - الإجراءات التي اتخذتها الدول

ألف - التطورات التنظيمية والسياساتية

٣١ - أقر الفريق العامل وأصحاب المصلحة الآخرون بأن التطورات القانونية التي تشهدها بعض البلدان يمكن أن تؤدي إلى تغيير إيجابي، ولكن عدد البلدان التي تعمل على اتخاذ تدابير مماثلة ما زال قليلاً حتى الآن. ويعمل عدد أكبر من الحكومات على وضع خطط عمل وطنية لتنفيذ المبادئ التوجيهية، وهو تطور يعتبر جيداً بالترحيب عموماً، رغم الصعوبات التي تحول دون اتسام معظم هذه الخطط بالفعالية^(٥). وسلط المنتدى الضوء على التطورات التنظيمية والسياساتية التي شهدتها الدول مؤخراً، ومنها ما يلي^(٦):

(أ) سن قوانين تنص على أحكام شاملة تلزم شركات من حجم معين ببذل العناية الواجبة بحقوق الإنسان، وهي قوانين تسري أحكامها على فروع تلك الشركات أيضاً (قانون "واجب الحيلة" في فرنسا)؛

(ب) سن قوانين ترمي إلى تحسين شفافية الأساليب التي تتصدى بها الشركات لمخاطر محددة على حقوق الإنسان، مثل القانون الرامي إلى منع السلع والخدمات المنتجة باستخدام الأطفال في العمل من الوصول إلى المستهلك (قانون بذل العناية الواجبة فيما يتعلق بعمل الأطفال، في هولندا)؛ وقانون مكافحة أشكال الرق المعاصرة، في أستراليا؛ وقانون مكافحة أشكال الرق المعاصرة، بصيغته المنقحة، في المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية)؛

(ج) مواصلة الجهود الرامية إلى نشر خطط العمل الوطنية المتعلقة بالأعمال التجارية وحقوق الإنسان (نُشرت مؤخراً خطط في كل من سلوفينيا ولكسمبرغ؛ وما زالت عمليات التشاور جارية في اليونان وهندوراس والهند؛ ونُفّحت خطط العمل التي سبق نشرها في إيطاليا)؛

(د) استحداث آلية اعتماد لضمان خلو صناعة صيد الأسماك من انتهاكات حقوق الإنسان (إندونيسيا)؛

(٥) قدم ممثلو حكومات البلدان التالية معلومات مستكملة عن خطط العمل الوطنية: ألمانيا، وإندونيسيا، وإيطاليا، والبرازيل، وبلجيكا، وتايلند، وجورجيا، وسلوفينيا، والسويد، وسويسرا، وشيلي، وفرنسا، وفنلندا، وكندا، وكولومبيا، وكينيا، ولكسمبرغ، وليبيريا، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، والنرويج، والهند، وهولندا، واليابان، واليونان. كما قدم ممثل الاتحاد الأوروبي معلومات مستكملة من هذا القبيل. يمكن مشاهدة تسجيل فيديو الجلسة العامة الختامية على الرابط التالي: <http://webtv.un.org/search/part-i-panel-on-progress-on-the-un-guiding-principles-forum-on-business-and-human-rights-2018/5971665695001/?term=&lan=english&cat=Forum%20on%20Business%20and%20Human%20Rights&page=2K> و <http://webtv.un.org/search/part-ii-panel-on-progress-on-the-un-guiding-principles-forum-on-business-and-human-rights-2018/5971981765001/?term=&lan=english&cat=Forum%20on%20Business%20and%20Human%20Rights&page=2>

(٦) انظر www.ohchr.org/EN/Issues/Business/Pages/NationalActionPlans.aspx

(هـ) توجيه إنذارات إلى الشركات بفرض إجراءات تلزمها ببذل العناية الواجبة بحقوق الإنسان في حال إخفاقها في اتخاذ الإجراءات اللازمة طوعاً، وإنشاء آلية لرصد تنفيذ تلك الإجراءات (ألمانيا).

٣٢ - ورغم أن العديد من المناقشات ركزت على القوانين المتعلقة ببذل العناية الواجبة في مراعاة حقوق الإنسان، كالقوانين المذكورة في الفقرة السابقة، فإن الشاغل الأساسي الذي أعرب عنه يتمثل في احتمال أن تتحول هذه القوانين إلى آليات شكلية تلجأ إليها الشركات بدلاً من عمليات هادفة فعلاً إلى بذل العناية الواجبة. وأعرب أيضاً عن القلق من أن تؤدي الإجراءات التي تتخذها كل حكومة على حدة إلى تعدد الشروط واختلافها. ولتبيد دواعي القلق هذه، وجهت دعوات عديدة إلى مواصلة الجهود مواءمة وثيقة مع المبادئ التوجيهية ومع توجيهات منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية بشأن بذل العناية الواجبة، كما دُعيت الحكومات إلى العمل معاً على كفالة الاتساق.

٣٣ - ولاحظ المشاركون أن الدعوة إلى كفالة الاتساق تسلط الضوء على ضرورة إبرام معاهدة بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان. غير أن اختلاف الآراء استمر بشأن ما إذا كان ذلك خير سبيل للمضي قدماً. ونظر المشاركون في إحدى الجلسات في "المسودة الأولى" التي أعدها الفريق العامل الحكومي الدولي المفتوح العضوية المعني بالشركات عبر الوطنية وغيرها من مؤسسات الأعمال فيما يتعلق بحقوق الإنسان، المنشأ بموجب قرار مجلس حقوق الإنسان ٩/٢٦. وتتمثل الأهداف المعلنة من المسودة الأولى فيما يلي: (أ) تعزيز وحماية حقوق الإنسان في سياق الأنشطة التجارية ذات الطابع العابر للحدود؛ (ب) وصول الأشخاص المتضررين وصولاً فعلياً إلى العدالة وسبل الانتصاف؛ (ج) النهوض بالتعاون الدولي لكي تفي الدول بالالتزامات الواقعة على عاتقها بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان. وفي جلسة المنتدى التي كُرسَتْ لتقديم إحاطة بآخر المستجدات عن عملية المعاهدة، أكد المشاركون أنه لا يزال هناك عمل كثير ينبغي القيام به من أجل توضيح المصطلحات المستخدمة في المسودة ونطاق المعاهدة وأثرها. ودُعي المعنيون بالأمر إلى تقديم تعليقاتهم على المسودة الأولى بحلول نهاية شباط/فبراير ٢٠١٩، كي يتسنى تعميم مسودة منقحة قبل الدورة القادمة للفريق العامل الحكومي الدولي المفتوح العضوية، المقرر عقدها في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٩.

باء - الدول كمثال يحتذى به

٣٤ - تضمن برنامج المنتدى جلسات شتى تناولت دور الدول كعناصر مؤثرة في الميدان الاقتصادي، وذلك وفقاً لما جاء في التقرير الذي قدمه الفريق العامل إلى مجلس حقوق الإنسان في عام ٢٠١٦، والذي خلص فيه الفريق العامل إلى أنه "ينبغي للدول أن تكون مثلاً يحتذى به، بوصفها صاحبة المسؤولية الرئيسية بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان" (A/HRC/32/45، الفقرة ٩٤).

٣٥ - ولاحظ أعضاء الفريق العامل، خلال مختلف الجلسات التي ركزت على دور الدول كعناصر مؤثرة في الميدان الاقتصادي، أن عدد الممارسات المبتكرة التي يطبقها القطاع الخاص يفوق عدد الممارسات المبتكرة التي تطبقها الحكومات، وذلك رغم وجود طائفة واسعة من الأدوات تحت تصرف الحكومات.

٣٦ - واعتبر التأثير الحاسم للاشتراء العمومي على الناتج المحلي الإجمالي العالمي (وهو تأثير يقدر بنسبة تتراوح بين ١٥ و ٢٠ في المائة) وسيلة لتحفيز التغيير الإيجابي، بما في ذلك على صعيد الممارسات المتبعة في سلاسل الإمداد. وهناك توجه متزايد إلى إدراج حقوق الإنسان في أحكام سياسات الاشتراء العمومي التي تنص عليها خطط العمل الوطنية. غير أن العقبات الرئيسية التي تُعزى إليها محدودية إدراج المبادئ التوجيهية في سياسات وبرامج الاشتراء العمومي الحكومية، تتمثل في نقص القدرات والوعي عموماً في صفوف موظفي الاشتراء العمومي. ومن بين الأمثلة الإيجابية التي سلط الضوء عليها ما يلي:

(أ) أدرجت هولندا وألمانيا وفنلندا وشيلي أحكام سياسات الاشتراء العمومي في خطط عملها الوطنية؛

(ب) في المملكة المتحدة، عملت مدينة لندن على إدماج حقوق الإنسان في سياسات الاشتراء العمومي من خلال إقامة شراكات محلية؛

(ج) في النرويج، يساعد العمل الذي تضطلع به المبادرة التجارية الأخلاقية في النرويج مسؤولي الاشتراء العمومي على وضع معايير أخلاقية للاشتراء في سلاسل الإمداد وأدواتها ومواردها، وعلى تقديم إرشادات في عمليات الاشتراء. وعلاوة على ذلك، واقتداءً بالممارسة التي تتبعها السويد، تهدف النرويج إلى الاستفادة من أوجه التضافر على مستوى البلديات من خلال التعاون في مجال تقييم المخاطر ومتابعتها؛

(د) في اليابان، رغم عدم وجود سياسة شاملة لتعزيز الاشتراء العمومي المستدام حتى الآن، سُنت قوانين واتخذت تدابير محددة، مثل قانون تعزيز الاشتراء العمومي لفائدة الأشخاص ذوي الإعاقة (عام ٢٠١٣)، وقانون تعزيز مشاركة المرأة والنهوض بها في مكان العمل (عام ٢٠١٦)، وقانون تشجيع الدولة والكيانات الأخرى على شراء سلع وخدمات مراعية للبيئة (عام ٢٠٠٠)؛

(هـ) في فنلندا، تُراعى الجوانب الاجتماعية في سياسات الاشتراء العمومي عند تقييم عمليات طرح العطاءات، بما في ذلك النص على شروط جديدة تلزم باحترام المسؤولية الاجتماعية في عمليات الشراء؛

(و) في الدانمرك، أصبح بذل العناية الواجبة شرطاً إلزامياً من شروط عقود الشراء التي تبرمها الحكومة المركزية، وتكتمل هذا الشرط بـ برامج تجريبية لسبل استخدام بذل العناية الواجبة كمعيار من معايير عمليات اختيار رائجي العطاءات، وذلك تمشياً مع المبادئ التوجيهية للتعاون الاقتصادي والتنمية المتعلقة بالمؤسسات المتعددة الجنسيات ومع المبادئ التوجيهية لبذل العناية الواجبة بحقوق الإنسان. ويجري التحفيز على تعزيز العناية الواجبة بحقوق الإنسان في إطار عمليات الشراء على الصعيد المحلي؛

(ز) في أستراليا، يقضي قانون مكافحة أشكال الرق المعاصرة، المعتمد حديثاً، بأن تصدر الحكومة "بياناً عن أشكال الرق المعاصرة" فيما يتصل بعمليات الاشتراء العمومي.

٣٧ - وتناول المشاركون في إحدى الجلسات دور الدول في استخدام الآليات الحكومية لتشجيع التجارة والتمويل الإنمائي كأدوات لتعزيز بذل العناية الواجبة بحقوق الإنسان. وأشار المشاركون إلى بناء القدرات واتساق السياسات وتعزيز آليات التظلم المتاحة باعتبارها تدابير

لا غنى عنها للانتقال إلى مشاريع إنمائية مراعية لحقوق الإنسان. ومن الأمثلة الجديرة بالذكر، ما تبذله حكومة فنلندا من جهود لتعزيز الاتساق على صعيد أدواتها المالية الخمس جميعها بهدف تطوير الأساليب التي تبذل بها تلك الأدوات، مجتمعةً وبالتنسيق فيما بينها، العناية الواجبة في مراعاة حقوق الإنسان، فضلاً عن تقييم مدى إدماج المبادئ التوجيهية في سياق التعاون الإنمائي، الذي أجري بناء على طلب من حكومة النرويج. ومن أنواع المبادرات الأخرى التي عُرضت، مبادرة التحالف العالمي من أجل إنهاء التجارة في السلع المستخدمة في عقوبة الإعدام والتعذيب، وهي مبادرة اتخذتها الأرجنتين ومنغوليا والاتحاد الأوروبي بهدف إنهاء التجارة في السلع المستخدمة في عقوبة الإعدام والتعذيب^(٧).

٣٨- وقدمت حلقة نقاش بشأن دور المؤسسات المملوكة للدولة إلى المشاركين أمثلة من مختلف المناطق والقطاعات لما هو متبع حالياً من ممارسات، بما في ذلك من السويد والنرويج وجمهورية كوريا، حيث شرعت تلك البلدان بالفعل في إدماج المبادئ التوجيهية في آلياتها المتعلقة ببذل العناية الواجبة. ورغم تزايد الوعي بالدور الهام الذي تؤديه المؤسسات المملوكة للدولة، فإن عمل الحكومات في هذا المجال ما زال دون المستوى المطلوب في العديد من المناطق والقطاعات. وأشار إلى أن توجيهات منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية المتعلقة ببذل العناية الواجبة توفر، بالاقتران مع المبادئ التوجيهية، إرشادات واضحة بما فيه الكفاية بشأن الإجراءات التي ينبغي اتخاذها، ولكن معظم الحكومات والمؤسسات المملوكة للدولة لا تقتدي بهذه التوجيهات والمبادئ التوجيهية كما ينبغي. فعلى سبيل المثال، بينت دراسة أجرتها منظمة التعاون الاقتصادي والمؤسسات المملوكة للدولة في تسعة بلدان آسيوية^(٨) أن هناك طائفة متنوعة من الممارسات المتبعة في مجال حقوق الإنسان، الأمر الذي ينم عن وجود سياسات تشريعية مختلفة وقوى مختلفة في السوق. وكمثال يبرهن على الدور القيادي الذي يمكن أن تضطلع به المؤسسات المملوكة للدولة، لوحظ أن النساء يمثلن ٤٩ في المائة من أعضاء مجالس إدارة المؤسسات المملوكة للدولة في السويد، مقارنة بنسبة ٩ في المائة في القطاع الخاص.

٣٩- ومن بنود جدول أعمال المنتدى الأخرى المتصلة بالمسألة الواسعة النطاق المتمثلة في تحسين اتساق السياسات، مدى توافق المعاهدات الاستثمارية مع حقوق الإنسان وإلى أي حد يمكن لهذه المعاهدات، وينبغي لها، أن تتناول قضايا حقوق الإنسان. وسلط المتكلمون الضوء على الدعوات المتزايدة إلى تحقيق التوازن بين حقوق الدول والمستثمرين وواجباتهم في نظام المعاهدات الاستثمارية، الذي شكل جزءاً من مناقشة أوسع نطاقاً. وسلط الضوء على أمثلة لمعاهدات استثمارية حديثة تناولت هذه المسألة، منها معاهدة الاستثمار الثنائية النموذجية الهولندية ومعاهدة الاستثمار الثنائية بين المغرب ونيجيريا، اللتين تتضمنان إشارات إلى التنمية المستدامة، ومسؤولية الشركات، وحماية حقوق الإنسان، والبيئة.

جيم - أعمال الحق في الوصول إلى سبل الانتصاف الفعال

٤٠- تمحورت مناقشات المنتدى حول الركيزة الثالثة من المبادئ التوجيهية، بما في ذلك المناقشات التي تناولت العلاقة بين بذل العناية الواجبة بحقوق الإنسان وتحديد المسؤولية القانونية

(٧) انظر www.torturefreetrade.org.

(٨) إندونيسيا، وباكستان، وتركيا، وجمهورية كوريا، وفيت نام، وكازاخستان، وكمبوديا، وماليزيا، والهند.

للشركات في القوانين الوطنية، والتي قُدمت خلالها أفكار قيّمة مستمدة من تجربة مشروع المفوضية السامية لحقوق الإنسان المتعلق بالمساءلة والانتصاف^(٩). وبحث الجلسة، التي نظمتها المفوضية السامية، أوجه الترابط بين مختلف آليات التظلم، مع التركيز بشكل خاص على المرحلة الثالثة من المشروع، التي تهدف إلى تحليل سبل إدماج آليات التظلم غير الحكومية الموجودة في "إطار تنظيمي ما" في "أسرة" آليات التظلم.

٤١ - وفيما يتعلق بالمستجدات على الصعيد الوطني، أعلن ممثل بلجيكا عن صوغ مجموعة من التوصيات الداعية إلى إيجاد نظام انتصاف وطني فعال وعن إصدار منشور^(١٠) يُطلع المنظمات على كيفية الوفاء بواجباتها في مجال حقوق الإنسان وتعويض الضحايا، ويتضمن قائمة بآليات الانتصاف الموجودة.

٤٢ - وطلب مجلس حقوق الإنسان، في قراره ١٣/٣٨، إلى الفريق العامل أن يتوسع في تحليل دور المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان في تيسير الوصول إلى سبل الانتصاف من انتهاكات حقوق الإنسان المتصلة بالأعمال التجارية، وأن يعقد مشاورة عالمية بشأن هذه المسائل تدوم يومين وتشارك فيها جميع الجهات المعنية، وأن يبلغ المجلس في دورته الرابعة والأربعين، حسب الاقتضاء. وفي إطار التحضير للتقرير المطلوب، عقد الفريق العامل جلسة من أجل تكوين فهم أفضل للولايات المنوطة بالمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان وللسياسات والممارسات التي تتبعها هذه المؤسسات في تيسير الوصول إلى سبل الانتصاف من انتهاكات حقوق الإنسان المتصلة بالأعمال التجارية. وأُتيحت لممثلي المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان من جميع المناطق فرصة إطلاع المشاركين على الولايات المنوطة بمؤسساتهم والتحديات التي تعترضها، والتعلم من أقرانهم. ومن بين التحديات الرئيسية التي أشاروا إليها، بناء الثقة لدى مختلف أصحاب المصلحة، وضرورة اعتماد المبادئ التوجيهية وإدراجها في القوانين الوطنية، والحاجة إلى التدريب والتوعية بشأن القضايا المتعلقة بانتهاكات حقوق الإنسان المتصلة بالأعمال التجارية^(١١).

رابعاً - احترام الشركات لحقوق الإنسان

ألف - نحو البذل الفعال للعناية الواجبة بحقوق الإنسان؟ التحديات والممارسات الناشئة

٤٣ - من أهم المواضيع التي ركز عليها منتدى عام ٢٠١٨، الشرط الذي تنص عليه المبادئ التوجيهية والذي يلزم الشركات ببذل العناية الواجبة بحقوق الإنسان. وسلط الضوء في إحدى الجلسات الأساسية في برنامج المنتدى، وهي جلسة نظمها الفريق العامل بالاشتراك مع منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي والمفوضية السامية لحقوق الإنسان، على اتساق مفهوم

(٩) انظر www.ohchr.org/EN/Issues/Business/Pages/OHCHRAccountabilityandremedyproject.aspx.

(١٠) انظر www.developpementdurable.be/sites/default/files/content/en_brochure_droits_de_lhomme_062018.pdf.

(١١) يمكن الاطلاع على البيانات التي أدلت بها المؤسسات المشاركة من المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان على الرابط التالي: www.ohchr.org/Documents/Issues/Business/ExecutiveSummaryA73163.pdf.

بذل العناية الواجبة بحقوق الإنسان، الوارد في المبادئ التوجيهية، مع المفهوم الوارد في توجيهات منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية المتعلقة ببذل العناية الواجبة.

٤٤ - وأشار إلى أن المبادئ التوجيهية توضح أن جميع مؤسسات الأعمال تتحمل مسؤولية مستقلة عن احترام حقوق الإنسان، وأن الوفاء بهذه المسؤولية يقتضي منها أن تبذل العناية الواجبة بحقوق الإنسان بغية تحديد ما ينجم عن أنشطتها من آثار ضارة بحقوق الإنسان، ومنع حدوث تلك الآثار، والتخفيف منها، والخضوع عن المساءلة عن الكيفية التي تعالج بها تلك الآثار. ويعد طرح هذا المفهوم من أهم إسهامات المبادئ التوجيهية.

٤٥ - وأشار كذلك إلى أن صدور توجيهات منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي المتعلقة ببذل العناية الواجبة، في عام ٢٠١٨، شكل خطوة هامة أخرى ساعدت على توضيح معنى بذل العناية الواجبة بحقوق الإنسان في الممارسة العملية.

٤٦ - وأكد كل من أعضاء الفريق العامل وممثلي منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية أن تقرير الفريق العامل بشأن بذل العناية الواجبة وتوجيهات المنظمة المتعلقة ببذل العناية الواجبة متسقان اتساقاً تاماً، سواء كان ذلك من حيث العناصر الرئيسية أم من حيث تقييمهما لما يشوب التنفيذ من ثغرات وما يعترضه من عقبات. وأشاروا إلى الأهمية الحاسمة التي يحظى بها توافق الآراء، لأنه يلبي دعوات الأعمال التجارية إلى المواءمة، ويجيب على التساؤلات عن طبيعة سلوك الشركات المسؤول في الممارسة العملية. ولم يعد الافتقار إلى التوجيه والوضوح عذراً للتقاعس عن العمل. والأهم من ذلك أن توجيهات منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية تُقر بإمكانية وضرورة إدراج بذل العناية الواجبة بحقوق الإنسان في نُظم محكمة لإدارة الشركات، وتقديم إرشادات عملية بشأن مختلف خطوات بذل العناية الواجبة الواردة في المبادئ التوجيهية. ويمكن أن يكون تطبيق منظور حقوق الإنسان على سياسات وعمليات بذل العناية الواجبة المتبعة في نظم إدارة الشركات وسيلة لتحقيق قدر أكبر من الاتساق بين مختلف البلدان ولاستباق التطورات التنظيمية التي تشهدها طائفة واسعة من القضايا المتعلقة بسلوك الشركات المسؤول.

٤٧ - وأوضح أعضاء الفريق العامل وممثلو المنظمة أن هناك اتساق وثيقاً أيضاً بين الخصائص الوصفية لعملية بذل العناية الواجبة. وخصائص العناية الواجبة هي:

- أنها وقائية (جرى التشديد على هذه الخاصية باعتبارها أهم مسألة)؛
- أنها تنطوي على عمليات وأهداف متعددة؛
- أنها متناسبة مع المخاطر (أي قائمة على تحديد المخاطر)؛
- أنها يمكن أن تستتبع ترتيب الأولويات (على أساس المخاطر)؛
- أنها دينامية؛
- أنها لا تنطوي على نقل المسؤوليات؛
- أنها ملائمة لظروف كل مؤسسة؛

- أنه يمكن تكييفها لتذليل العقبة المتمثلة في التأثير على شركاء مؤسسات الأعمال وعلى العلاقات التجارية الأخرى، من خلال اتخاذ تدابير فردية وجماعية على حد سواء؛
- أنها تسترشد بالتفاعل مع أصحاب المصلحة؛
- أنها تنطوي على تواصل مستمر.

٤٨ - وأعتبر ضمان الشفافية في نظم الإبلاغ عن بذل العناية الواجبة بحقوق الإنسان عقبة من العقبات التي تواجه معظم الأعمال التجارية، في الوقت الذي ينبغي فيه أصحاب المصلحة لمسألة كيفية التعجيل بتنفيذ هذا الشرط تنفيذاً فعالاً. وادعى المشاركون أن نسبة مئوية كبرى من عمليات تقييم أثر أنشطة الشركات على حقوق الإنسان أجريت بدون إشراك أصحاب المصلحة المتضررين إشراكاً فعلياً، وأن عمليات التقييم هذه كانت مجرد عمليات شكلية. ومن بين الحلول الممكنة التي حُددت في هذا الصدد، إبداء كبار المسؤولين التنفيذيين التزامهم ببذل العناية الواجبة وإدماج العناية الواجبة في جميع المهام التي تؤديها الشركات. وثمة ثغرة أخرى تتمثل في الهوة الفاصلة بين سياسات الشركات وتنفيذها على الصعيد المحلي. وفي هذا السياق، اعتبر العمل الجماعي وتحسين التواصل بمثابة عنصرين أساسيين لتذليل هذه العقبات.

٤٩ - ويُعدّ تتبع سلسلة الإمداد من العقبات الكبرى الأخرى التي تواجه الشركات، ولا سيما عند معالجة المسائل التي تتجاوز المستوى الأول من سلسلة الإمداد. وفي هذا الصدد، ناقش المشاركون التطبيق العملي لتكنولوجيا سلسلة سجلات البيانات المغلقة في مساعدة الأعمال التجارية على الحد من المخاطر وعلى بذل العناية الواجبة بحقوق الإنسان في سلاسل إمدادها، كما ناقشوا إمكانية استخدام هذه التكنولوجيا في تحسين اختيار الموردين اختياراً مسؤولاً، وهو أمر يتوقف على جمع بيانات جيدة ودقيقة.

٥٠ - ومن الوسائل الهامة الأخرى لتذليل العقبات الماثلة حالياً، الاستفادة من الدور الذي يمكن أن يؤديه التعاون بين القطاعات المعنية. وكُشف في المنتدى عن مثال لهذا التعاون، حيث عرض المجلس الدولي للفلزات والمعادن، الذي يمثل حالياً ٣٠ في المائة من الإنتاج العالمي لصناعة التعدين، مجموعة "توقعات أداء" اعتمدها حديثاً^(١٢). وتسري هذه المجموعة على جميع أعضاء المجلس، وتهدف إلى تحسين الأداء البيئي والاجتماعي لصناعة التعدين والفلزات بما يعزز التزام أعضاء المجلس بالمبادئ التوجيهية.

٥١ - ومن الموضوعات الأخرى التي تناولتها المناقشات المتعلقة ببذل الشركات العناية الواجبة بحقوق الإنسان، التعقيد الذي تتسم به العلاقة بين سلاسل القيمة والأعمال التجارية وتأثيره على الجهود الرامية إلى بذل العناية الواجبة بدلاً فعالاً. وجرى التشديد على أهمية التعاون مع الشركاء التجاريين وأصحاب المصلحة الآخرين كوسيلة لتحسين بذل العناية الواجبة ومعالجة المشاكل الهيكلية على صعيد سلسلة القيمة. وسلط مثال مستمد من قطاع التعدين الضوء على أهمية وضع إجراءات مُحكمة للتخفيف من آثار أنشطة شركات التعدين وتعويض المتضررين منها، بدلاً من التقاعس، وسبل دعم الانتقال من أنشطة التعدين البسيطة غير الرسمية إلى نموذج تعدين أكثر أماناً وأفضل تنظيمياً ييسر بذل العناية الواجبة بفعالية أكبر. ومن المسائل الهيكلية

(١٢) انظر www.icmm.com/en-gb/publications/performance-expectations/pes.

الأخرى التي سُلط الضوء عليها، حالة العمال المهاجرين. وتشمل الجهود المبذولة لمعالجة الآثار السلبية على العمال المهاجرين الذين توظفهم الشركات في جميع مراحل سلسلة الإمداد، العمل الجماعي الرامي إلى المساعدة على تحسين ظروفهم المعيشية، ودفع رسوم التوظيف، ووضع قائمة شاملة باحتياجات التوظيف، والانتقال إلى نموذج توظيف مباشر وإلى نموذج لتدريب العمال قبل سفرهم إلى الخارج.

٥٢ - ومن المسائل الهامة التي ذكرتها الشركات بشكل متكرر، أن المشاريع المشتركة أو التعاقد الخارجي يفرضان تحديات على تطبيق إجراءات بذل العناية الواجبة تطبيقاً فعالاً. وتطرقَت المناقشات أيضاً إلى التحديات الأخرى التي تحول دون حوكمة سلاسل القيمة والعلاقات التجارية. وسلط المشاركون الضوء على إدراج أحكام تتصل بحقوق الإنسان في العقود، وعلى مبادرات وتدابير الشفافية الجديدة التي تركز على الوقاية.

٥٣ - وبالإضافة إلى ذلك، أقر المشاركون بضرورة سد النقص في البيانات الموثوقة اللازمة لتقييم الممارسات الفعالة ووضع إرشادات تستند إلى جملة أمور، منها المؤشرات التي تصنف الشركات "الرائدة" و"المتأخرة عن الركب". واطلع المشاركون على المبادرات الهامة في هذا الصدد، مثل مشروع وضع مؤشرات لقياس جودة ممارسات الشراء في قطاع صناعة الملابس وبرنامج "أصوات محلية"، الرامي إلى إشراك المجتمعات المحلية المتضررة من عمليات التعدين من خلال تطبيق رقمي على الهواتف الذكية.

٥٤ - وقد تختلف المخاطر والمسائل المتصلة بحقوق الإنسان باختلاف القطاعات، وقد تحتاج الشركات العاملة في مختلف القطاعات إلى وضع حلول مصممة خصيصاً بما يلائم ظروفها. ولذلك، تضمن المنتدى عدداً من الجلسات التي تناولت قطاعات محددة بحيث يركز الحوار فيها على التحديات والممارسات الناشئة، بما في ذلك في قطاعي النفط والغاز، وقطاع التعدين، وقطاع تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، وقطاع السياحة، وقطاع التجارة في السلع الأساسية، والقطاع المصرفي، وقطاع الأغذية والمشروبات^(١٣).

باء - المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الحجم

٥٥ - لم يُبحث موضوع بذل العناية الواجبة من جانب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الحجم بحثاً كافياً بعد، رغم هيمنة هذه المؤسسات على قطاعي التجارة والصناعة (فهو يشكل زهاء ٩٠ في المائة من مجموع المؤسسات التجارية والصناعية، وتسهم بما يناهز ٣٥ في المائة من مجموع فرص العمل في القطاع الرسمي)^(١٤). وتشدد المبادئ التوجيهية على أن مسؤولية الشركات عن احترام حقوق الإنسان تنطبق على جميع المؤسسات التجارية والصناعية، أيّاً كان حجمها، غير أنها تعترف أيضاً بأنه "قد تكون لدى المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الحجم قدرة أقل وعدد أكبر من العمليات والهياكل الإدارية غير الرسمية مما لدى الشركات الأكبر حجماً، وهكذا تتخذ سياسات وعمليات كل منها أشكالاً مختلفة". وبناءً على ذلك، بحثت الجلسة التي كُرسَت لهذا

(١٣) للاطلاع على تفاصيل أوفى عن هذه الجلسات، انظر برنامج المنتدى وموقعه الشبكي.

(١٤) International Labour Organization, *World Employment and Social Outlook 2017: Sustainable*

Enterprises and Jobs: Formal Enterprises and Decent Work (Geneva, 2017), p. 17

الموضوع مختلف التحديات والظروف التي تجابه هذه المؤسسات، والسبل التي يمكن بها تحسين تصميم جهود التوعية وبناء القدرات والتدابير المتخذة على صعيد السياسات العامة بما يساعد هذه المؤسسات على احترام حقوق الإنسان، كلٌّ حسب حجمه وقدرته وموارده وتأثيره على حقوق الإنسان.

٥٦ - ولوحظ أن التدابير المتخذة على صعيد السياسات العامة لا تتناول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الحجم، أو تتناولها بدرجة محدودة. وعادة ما لا تسري التدابير المعمول بها على هذه المؤسسات، مثل قانون أشكال الرق المعاصرة، وقانون واجب الحيلة في فرنسا، أو معظم خطط العمل الوطنية القائمة. ورأى المشاركون أن الخصائص التي تتسم بها هذه المؤسسات يجعل نجاحها في الاضطلاع بمسؤوليتها كشركات عن احترام حقوق الإنسان مرهوناً بتوافر المعلومات والدعم، وأن الدعم المقدم إلى هذه المؤسسات لا بد من أن يكون مصمماً بما يلائم واقعها. وقال المشاركون إن الأوان قد حان لكي يغدو الخطاب المتعلق بحقوق الإنسان أكثر واقعية، وأقل تسييساً واستخداماً للعبارات الفضفاضة، وأبسط لُغةً. وتشمل التوصيات الأخرى الداعية إلى توسيع نطاق أخذ هذه المؤسسات بالمبادئ التوجيهية، ما يلي:

- الاستفادة من الشراكات التي تركز على قطاعات معينة، والتي تجمع المنظمات الدولية والعلامات التجارية العالمية والشركات المحلية والنقابات العمالية، مثل مبادرة "عمل أفضل" التي تنفذها منظمة العمل الدولية بالتعاون مع مؤسسة التمويل الدولية؛
- إشراك الحكومات المحلية في الجهود الرامية إلى الترويج للمبادئ التوجيهية؛
- استحداث دورات تدريبية مصممة خصيصاً لدعم الجهود الرامية إلى نشر ثقافة حقوق الإنسان على مستوى القواعد الشعبية؛
- تحسين التعاون وإقامة شراكة حقيقية بين المشتريين على الصعيد العالمي والموردين من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الحجم، بدلاً من نموذجي القيادة والامتثال؛
- تعزيز الرسالة التي مفادها أن احترام حقوق الإنسان (أي الحيلولة دون إلحاق ضرر بالسكان وجبره عند وقوعه) ينبغي أن يكون في صلب مساهمة الشركات في تحقيق أهداف التنمية المستدامة في جميع المحافل ذات الصلة.

جيم - احترام الشركات لحقوق الإنسان وأهداف التنمية المستدامة

٥٧ - يتمثل أحد الأهداف الرئيسية للمنتدى في المساهمة في إيجاد فهم أفضل للعلاقة بين التنمية المستدامة والأعمال التجارية وحقوق الإنسان (A/HRC/38/49، الفقرة ٧٥). وما انفك المشاركون في المنتدى يكررون الرسالة التي مفادها أن ترسيخ احترام حقوق الإنسان في عملياتهم وفي جميع مراحل سلسلة الإمداد هو أهم مساهمة يمكن أن تقدمها معظم الأعمال التجارية في تحقيق عولمة مستدامة اجتماعياً وتنمية مستدامة لا تستثني أحداً. وفي الوقت ذاته، أشار العديد من المشاركين أيضاً إلى أن شركات كثيرة تعهدت علناً بتحقيق أهداف التنمية المستدامة، غير أن تلك الشركات لم تتخذ كلها إجراءات ملموسة ولم تُدمج بذل العناية الواجبة بحقوق الإنسان في ممارساتها.

٥٨ - ورغم تزايد إبلاغ الشركات عن أهداف التنمية المستدامة، فضلاً عن عمليات تحليل الثغرات وتحديد الغايات، فإنه لا يزال يتعين إحراز تقدم كبير في هذا الصدد. وأعرب العديد من المشاركين عن قلقهم من أن تستخدم الشركات أهداف التنمية المستدامة كأداة للتسويق. ويشير التقييم إلى أن بضعة شركات فقط تعمل بالفعل على إدماج الالتزام باحترام حقوق الإنسان وبذل العناية الواجبة بحقوق الإنسان إدماجاً فعلياً في استراتيجياتها المتعلقة بأهداف التنمية المستدامة.

٥٩ - وفي حلقة نقاش كُرس لموضوع "التشديد على أهمية بذل العناية الواجبة بحقوق الإنسان في تحقيق أهداف التنمية المستدامة"، ذكر ممثل إحدى المؤسسات التجارية والصناعية المشاركين بأهمية مواصلة التشديد على ضرورة أن تكون مسؤولية الشركات عن احترام حقوق الإنسان في صميم أي استراتيجية تضعها أي شركة فيما يتعلق بأهداف التنمية المستدامة.

٦٠ - وسعيًا إلى توضيح العلاقة بين المساهمة في تحقيق أهداف التنمية المستدامة وبذل العناية الواجبة بحقوق الإنسان، أُشير إلى أن بعض المنظمات تعكف على إعداد دراسات حالات فردية تبين ما تعنيه هذه العلاقة في الممارسة العملية. ولوحظ أنه لم يعد بمقدور الشركات أن تتذرع بعدم وجود توجيهات. وسلط الضوء على منشور صدر حديثاً عن منظمة شيفت (Shift) والمجلس العالمي للأعمال التجارية من أجل التنمية المستدامة، وهو منشور يعرض عدة أمثلة للسبل التي تسهم بها الأعمال التجارية في تحقيق أهداف التنمية المستدامة من خلال إيلاء الأولوية للإنسان. وقدم ممثل المعهد الدانمركي لحقوق الإنسان عرضاً عن قاعدة بيانات جديدة تتضمن أمثلة على السبل التي يمكن أن يسهم بها بذل الشركات للعناية الواجبة في تحقيق أهداف وغايات محددة.

٦١ - وشددت المفوضة السامية لحقوق الإنسان على أهمية هذا الموضوع في الجلسة العامة التي عُقدت في اليوم الثاني للمنتدى، مؤكدة أن تحقيق أهداف التنمية المستدامة وأهدافها هو المجال الوحيد الذي تحظى فيه مسألة اتساق السياسات المتعلقة بحقوق الإنسان بهذا القدر من الأهمية الحاسمة. وينبغي اعتبار اتخاذ إجراءات هادفة فعلاً إلى بذل العناية الواجبة بحقوق الإنسان من أهم الطرق التي يمكن أن تسهم بها الشركات في تحقيق هذه الخطة العالمية.

دال - دور المستثمرين في التحفيز على تعزيز بذل العناية الواجبة بحقوق الإنسان وتحسينه

٦٢ - على نحو ما أكدته الفريق العامل في تقريره إلى الجمعية العامة، "يمكن أن يقوم المستثمرون بدور هام في تشجيع تقبل أوسع لنهج العناية الواجبة بحقوق الإنسان من خلال تحديد التوقعات والتفاعل مع مجالس الإدارة وكبار المسؤولين التنفيذيين للشركات التي يستثمرون فيها." (A/73/163، الفقرة ٨٥) و "بدأت تنشأ ممارسات سليمة، بفعل مبادرات وضع أسس المقارنة [و] ضغط المستثمرين..." (المرجع نفسه، الفقرة ٤٦). وقد كانت هذه الملاحظات بمثابة نقطة انطلاق لجلسات المنتدى التي تناول فيها المشاركون دور المستثمرين في تحفيز التغيير. ولاحظ المشاركون أن ثمة أدلة متزايدة على أن احترام قضايا حقوق الإنسان ومعالجتها، على جميع صُعد الإدارة وفي جميع مراحل سلسلة القيمة، يحسنان تقييم المخاطر وتحقيق الاستدامة في الأجل الطويل. ومن العناصر الرئيسية التي تمكن المستثمرين من ممارسة نفوذهم في هذا المجال،

توافر معلومات عن أداء الشركات، وهي مسألة سبق تسليط الضوء عليها خلال إحدى جلسات المنتدى التي عُرضت فيها نتائج الطبعة الثانية من تقرير مؤشر أداء الشركات في مجال حقوق الإنسان، الذي قيّم أداء ١٠١ شركة من أكبر الشركات المطروحة أسهمها للتداول العام في العالم على ضوء مجموعة من مؤشرات حقوق الإنسان.

٦٣ - ومن النقاط الأساسية التي تمخضت عنها المناقشات التي تناولت دور المستثمرين، ما يلي:

- بوجه عام، يحظى قياس الآثار الاجتماعية وضمنان فعالية الجهود الرامية إلى معالجة تلك الآثار بأهمية أقل بكثير مما تحظى به المخاطر غير التقنية الأخرى. أي أن تحليل المخاطر الاجتماعية، الذي يندرج في إطار عمليات تحليل المخاطر (البيئية والاجتماعية والمتصلة بالحوكمة) التي يجريها المستثمرون والشركات، يعاني حالياً من عدم إدراك لأهميته ومن عدم وجود نهج ومؤشرات مشتركة. وثمة حاجة إلى فهم تأثير السياسات والممارسات المتعلقة بحقوق الإنسان على الإنسان وعلى الاستراتيجيات التجارية فهماً أفضل. ففي الوقت الراهن، تركز معظم المؤشرات على الأداء الإداري، ولكن لا يُعرف إلا القليل عن تأثير السياسات والعمليات الرامية إلى كفالة احترام حقوق الإنسان.
- فهناك هوة فاصلة بين المستثمرين والمجتمع المدني، وبخاصة الجماعات التي تعمل في الميدان وتقود الجهود الرامية إلى معالجة انتهاكات حقوق الإنسان ذات الصلة بالأعمال التجارية.
- وتعدّ مشاركة الشركات أداة مهمة ومفيدة للغاية في حث المستثمرين على تغيير سلوكهم. غير أن هناك فرقاً في كمّ المعلومات الواردة من الأعمال التجارية والمعلومات الواردة من الأشخاص المتضررين، عن طريق منظمات المجتمع المدني وأصحاب المصلحة. وفيما يتعلق بالنقطة الأخيرة، قد لا يكمن التحدي في نقص المعلومات الواردة من المجتمع المدني والمدافعين عن حقوق الإنسان، بل في ”الهوة الفاصلة“ المذكورة آنفاً، أو في عدم وجود آليات لتبادل المعلومات بين المستثمرين والمدافعين عن حقوق الإنسان على أرض الواقع.
- وتعدّ مبادرات من قبيل منبر المؤسسات المالية لتوفير أجر الكفاف وتحالف المستثمرين من أجل حقوق الإنسان بمثابة خطوات هامة في سبيل اتباع نهج يقوم على أخذ زمام المبادرة بدرجة أكبر في قياس القضايا الاجتماعية في حافظات الاستثمار؛ ومع ذلك، فلا بد من بذل مزيد من الجهود لإشراك القيادة التنفيذية في الشركات وعدد أكبر من عامة المستثمرين من أجل التحفيز على تغيير ممارساتها.
- وينبغي للشركات أن تتحلّى بشفافية أكبر وأن توفر مزيداً من البيانات الدقيقة فيما يخص ممارساتها وقياس أثرها، وينطبق الأمر نفسه على المستثمرين فيما يخص مدى فعالية مشاركتهم في تغيير سلوك الشركات والشروط التي تفرضها على أصحاب الحقوق.

هاء - دور محامي الشركات

٦٤ - في التقرير المتعلق ببذل العناية الواجبة في مراعاة حقوق الإنسان والورقة المصاحبة له بشأن ممارسات الأعمال التجارية، ركز الفريق العامل تركيزاً خاصاً على دور محامي الشركات، مشيراً إلى "ممانعة ومقاومة المستشارين القانونيين ذوي التوجه التقليدي، سواء الداخليين أو الخارجيين، لخشيتهم من مغبة الإفصاح" وإلى "عدم دمج الأعمال التجارية وحقوق الإنسان في صلب الخدمات الاستشارية لمكاتب المحاماة المتخصصة في الشركات" (A/73/163، الفقرتان ٢٥(أ) و ٣٥(ب)). وفي الوقت ذاته، نوّه الفريق العامل بالدور الكبير الذي يمكن أن يؤديه محامو الشركات في هذا المجال من خلال إدماج إسداء المشورة ببذل العناية الواجبة بحقوق الإنسان إدماجاً أوسع نطاقاً في إطار الخدمات الاستشارية التي يقدمونها إلى عملائهم، مشيراً إلى أن "بعض نقابات المحامين ومكاتب المحاماة الكبيرة ... يؤيد المبادئ التوجيهية ويقر بأن بذل العناية الواجبة بحقوق الإنسان ينبغي أن يشكل جزءاً أساسياً من المشورة التي يقدمها المستشار الحصيف" (المرجع نفسه، الفقرة ٤١). ولاحظ أعضاء الفريق أيضاً أن العاملين في مهنة القانون باتوا يرون أن المشورة المتعلقة بإدارة المخاطر المحدقة بحقوق الإنسان يعد عنصراً أساسياً في إسداء المشورة القانونية والتجارية إلى الشركات. ووفرت هذه الملاحظة أساساً لجلسة كرسها المنتدى لبحث دور محامي الشركات في دفع الشركات إلى بذل العناية الواجبة بحقوق الإنسان بفعالية أكبر. ونُظم الاجتماع بالاشتراك مع رابطة المحامين الدولية، التي نشرت أدوات عن هذا الموضوع لفائدة المحامين^(١٥).

٦٥ - وبحث المشاركون في هذه الدورة السبل التي يمكن أن يسهم بها المحامون مساهمة عملية في مساعدة الأعمال التجارية على الوفاء بمسؤوليتها عن احترام حقوق الإنسان على نحو ما تنص عليه المبادئ التوجيهية. وسلط المشاركون الضوء على السبل التي يمكن أن تساعد بها خبرة المحامين الواسعة في المعاملات والتحقيقات الشركات على بذل العناية الواجبة بحقوق الإنسان، والسبل التي يمكن أن يوازن بها المحامون بين مطالب المبادئ التوجيهية والتيقن من إمكانية إبرام صفقة ما. وأكد المشاركون أن هناك وعياً متزايداً لدى جزء من العاملين في مهنة القانون بوجود علاقة بين الأعمال التجارية وحقوق الإنسان، وأقروا في الوقت ذاته بضرورة بذل مزيد من الجهود في هذا الصدد. ولوحظ أن تزايد عدد المشاركين في المنتدى من مكاتب محامي الشركات قد ينم عن تزايد طلب العملاء على المحامين القادرين على فهم التبعات الناجمة عن عدم إدارة مخاطر انتهاك حقوق الإنسان ذات الصلة بأنشطة العملاء وعن عدم التخفيف من حدتها، وعلى إسداء المشورة لهم بشأن كيفية التعامل معها.

خامساً - القضايا التي انصب التركيز عليها

٦٦ - شمل برنامج المنتدى سلسلة من الجلسات التي ركزت على القضايا التي أصبحت "بنوداً دائمة"، أو التي اعتبرها الفريق العامل من بين القضايا الناشئة أو الهيكلية التي تواجه الأعمال التجارية وجدول أعمال حقوق الإنسان.

(١٥) IBA Practical Guide on Business and Human Rights for Business Lawyers and Handbook for Lawyers on Business and Human Rights

ألف - الفئات المعرضة للخطر

٦٧ - تضمن برنامج المنتدى عقد جلسات شتى لتناول التحديات التي تواجهه من قد يكونون معرضين بشدة للاستضعاف أو التهميش، أفراداً وجماعات، فضلاً عن الممارسات التي أثبتت نجاعتها.

٦٨ - وفي حلقة نقاش كُرست خصيصاً لحقوق الطفل، بحث المشاركون مختلف أساليب بذل العناية الواجبة بحقوق الإنسان، مع إيلاء الاعتبار لحقوق الأطفال وآرائهم، كما بحثوا دور أصحاب المصلحة في تحقيق ذلك، بمن فيهم المستثمرون والحكومات والشركات ووكالات الأمم المتحدة. وجرى التأكيد خلال المناقشات على أن عدداً قليلاً من الشركات يتبع نهجاً تركز على الأطفال تحديداً، وحتى عند وجود نهج من هذا القبيل، فإن الشركات عادة ما تكتفي بمعالجة مسألة عمل الأطفال بطريقة تركز تركيزاً كبيراً على تدابير التعويض بدلاً من التدابير الوقائية. وشهد المنتدى لأول مرة أيضاً مشاركة طفل، وهو طفل عامل سابق، أطلع المشاركين في المنتدى على الصعوبات التي واجهته والتي تواجه غيره من الأطفال والمراهقين الذين يبدأون العمل في سن مبكرة جداً ويحاولون الحصول على التعليم في الوقت ذاته، مؤكداً على أهمية وضرة أن تعمل جميع الجهات الفاعلة بشكل جماعي على كفالة تمتع الأطفال بجميع حقوقهم.

٦٩ - وتضمن المنتدى جلسة نظمت بهدف تقديم معلومات يسترشد بها الفريق العام في مشروعه الرامي إلى معرفة الآثار المترتبة على إدماج الاعتبارات الجنسانية في تنفيذ المبادئ التوجيهية. وسيقدم المشروع توصيات إلى الدول والأعمال التجارية، وسيُعرض في تقرير يُقدّم إلى مجلس حقوق الإنسان في عام ٢٠١٩ (A/HRC/41/43)^(١٦). وتمحورت المناقشات حول خمسة جوانب من جوانب هذه المسألة: التحرش الجنسي والعنف الجنسي ضد المرأة؛ ومراعاة الاعتبارات الجنسانية في بذل العناية الواجبة بحقوق الإنسان؛ وإدماج المرأة وتمكينها اقتصادياً؛ وتأثير التجارة والاستثمار والنظم الضريبية على المرأة؛ وتجربة المرأة في الوصول إلى سبل الانتصاف الفعال وفي الدفاع عن الحقوق. ودعا المشاركون الدول والأعمال التجارية إلى الاعتراف بأن سياسات التجارة والاستثمار واستراتيجيات الأعمال التجارية وعملياتها كثيراً ما تؤثر تأثيراً ضاراً على النساء أكثر من غيرهن. وبحث المشاركون مسألة تطبيق نهج مراعى للاعتبارات الجنسانية في بذل العناية الواجبة بحقوق الإنسان وفي إطار الممارسات الجيدة التي تتبعها الأعمال التجارية عموماً، بما يشمل توفير سبل الانتصاف الفعال من خلال آليات التظلم التابعة للشركات.

٧٠ - وشمل برنامج المنتدى أيضاً جلسة ركزت على العمال المهاجرين، وسلطت الضوء على قابلية هذه الفئة للوقوع ضحية للاستغلال والاتجار بالبشر وأشكال الرق المعاصرة في جميع مراحل دورة التوظيف، بدءاً من تعيينهم في الخدمة حتى انتهاء خدمتهم. واتفق المناقشون على ضرورة وضع مبادئ توجيهية للشركات واستحداث أدوات كافية لتمكين العمال المهاجرين من الوصول إلى سبل الانتصاف الفعال. وقدمت أمثلة لمبادرات مختلفة، منها المبادرة التي اتخذها الاتحاد الدولي لنقابات العمال، بالتعاون مع منظمة العمل الدولية وحكومة قطر، من أجل تنفيذ

(١٦) انظر www.ohchr.org/EN/Issues/Business/Pages/GenderLens.aspx

عملية إصلاح نظام الكفالة بهدف تمكين العمال من اللجوء إلى لجنة تظلم في حال حدوث انتهاكات لحقوق الإنسان.

٧١- وأعلنت أكثر من ٢٠٠ شركة كبرى عن تأييدها لمعايير سلوك الأعمال التجارية فيما يتعلق بالتمييز في حق المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وحاملي صفات الجنسين^(١٧). وقد نوقش هذا التطور في الجلسة التي كرسها المنتدى لهذا الموضوع، والتي ناقش المشاركون فيها كيفية مواصلة تحسير الهوية بين الناشطين والقطاع الخاص، وبناء الثقة المتبادلة، وكفالة المساواة^(١٨).

٧٢- وقدم ممثلو الشعوب الأصلية من جميع المناطق أمثلة لما ترتب على أنشطة المؤسسات التجارية والصناعية من آثار ضارة في مجتمعاتهم المحلية. ومن المسائل التي تكررت إثارتها مسألة انتهاك الشركات الوطنية والدولية لحقوق الإنسان في سياق استغلال الموارد الطبيعية. وسلط المشاركون الضوء على التحديات المتصلة بحماية حقوق ملكية الأراضي والموارد وتوثيقها، وعلى ضرورة أن تتأكد الشركات من استناد التراخيص الحكومية الممنوحة لها إلى موافقة المجتمعات المحلية موافقة حرة ومسبقة ومستنيرة عليها. وأكد المشاركون أن الشركات مسؤولة عن تزويد مجتمعات الشعوب الأصلية بمعلومات واضحة وشاملة، وأنها يجب أن تتفهم وتحترم الأساليب التي تتبعها تلك المجتمعات في اتخاذ القرارات.

باء- المدافعون عن حقوق الإنسان، والحريات المدنية، ودور المؤسسات التجارية والصناعية

٧٣- واصل المنتدى النظر في الوضع المزري الذي يعيشه المدافعون عن حقوق الإنسان في جميع أنحاء العالم، الذين يعربون عن رفضهم للمخاطر والانتهاكات المتصلة بأنشطة الأعمال التجارية والمشاريع الاستثمارية. وسلطت الأرقام التي قدمتها منظمات المجتمع المدني الضوء على استمرار تزايد الاعتداءات التي تستهدف المدافعين عن حقوق الإنسان والقيود المفروضة على الحيز المدني عموماً في عام ٢٠١٨. ومن بين المسائل المثيرة للقلق، تزايد حالات تجريم قادة المجتمعات الأصلية والمحلية وقتلهم. ووفقاً للبيانات المستمدة من مركز موارد الأعمال التجارية وحقوق الإنسان، يشكل الأفراد المنتمون إلى هاتين الفئتين ٥٠ في المائة من حالات التجريم، وسجلت جرائم القتل التي استهدفت قادة المجتمعات المحلية ارتفاعاً بنسبة ٢٠ في المائة منذ عام ٢٠١٧. وتسلب البيانات نفسها الضوء على أن القطاع الزراعي تجاوز قطاع التعدين كأخطر قطاع بالنسبة للمدافعين عن حقوق الإنسان، إذ فاقت نسبة الحالات التي طالت المدافعين عن حقوق الإنسان ٧٠ في المائة في الفترة من عام ٢٠١٥ إلى عام ٢٠١٨. ويتمثل أحد الشواغل الرئيسية في تزايد عدد الحالات التي يستخدم فيها القانون وسيلة لتهديد المدافعين عن حقوق الإنسان، بسبل منها رفع دعاوى تقاضي استراتيجي ضد مشاركة عامة الجمهور. وكانت هذه المسألة موضوعاً لحلقة نقاش أشير فيها إلى أنه ما زال يُنظر إلى المدافعين عن حقوق

(١٧) انظر www.unfe.org/standards/.

(١٨) انظر <http://webtv.un.org/search/panel-on-rights-of-lgbt-people-forum-on-business-and-human-rights-2018/5972148544001/?term=&lan=english&cat=Forum%20on%20Business%20and%20Human%20Rights&page=1>.

الإنسان في جميع المناطق باعتبارهم عقبة في طريق التنمية الاقتصادية، وأنهم يتعرضون للتخويف والملاحقة القضائية، بما في ذلك تحت ذريعة قوانين "مكافحة الإرهاب" ومن خلال الدعاوى المطولة والباهظة التكاليف الرامية إلى إسكاتهم (مثل دعاوى التقاضي الاستراتيجي ضد مشاركة الجمهور) والاعتداءات التي تستهدفهم. وطيلة فترة المنتدى، أُعيد تأكيد ضرورة وضع قوانين وسياسات فعالة لحماية المدافعين عن حقوق الإنسان، فضلاً عن ضرورة أن تلتزم الدول والشركات التزاماً فعلياً بالدخول في حوار بناء مع الأصوات الناقدة.

٧٤ - وسلط الضوء أيضاً على الدور الإيجابي الذي يمكن أن تؤديه الأعمال التجارية في تعزيز احترام المدافعين عن حقوق الإنسان والحريات المدنية ودعمهم عند تعرضهم لاعتداءات. وأشار إلى تقرير صدر مؤخراً بتكليف من شبكة الأعمال التجارية المعنية بالحريات الأساسية وحقوق الإنسان بعنوان "Shared space under pressure" (الحيز المشترك تحت الضغط)، وقُدمت فيه أمثلة عملية لإجراءات اتخذتها شركات ومنظمات تجارية في هذا الصدد. ومن أمثلة التدابير الإيجابية الأخرى التي اتخذتها منظمات شتى ما يلي:

- البيان الذي أصدره الاتحاد الدولي لكرة القدم بشأن المدافعين عن حقوق الإنسان وممثلي وسائل الإعلام وآلية الشكاوى ذات الصلة التي أعلن عنها^(١٩)؛
- برنامج المدافعين عن العدالة التابع لنقابة المحامين الأمريكية، الذي يقدم إلى المدافعين عن حقوق الإنسان مساعدة مجانية في متابعة الشكاوى المتعلقة بالآثار الضارة التي تمس حقوق الإنسان من جراء الأعمال التجارية^(٢٠)؛
- التعاون بين الأعمال التجارية والحكومات والمجتمع المدني في كولومبيا لحماية المدافعين عن حقوق الإنسان من خلال وضع بروتوكول للإنذار المبكر والإجراءات العاجلة، وهو تعاون ييسره المركز الإقليمي للمؤسسات والأعمال الحرة المسؤولة؛
- منبر المؤسسات المالية لتوفير أجر الكفاف، وهو تحالف يضم ١١ مؤسسة مالية تعقد اجتماعات شهرية تهدف، في جملة أمور، إلى تيسير الحوار بين المستثمرين والمدافعين عن حقوق الإنسان^(٢١).

٧٥ - وخلال المنتدى أيضاً منحت منظمة حقوق الإنسان والأعمال التجارية أول جائزة لحقوق الإنسان والأعمال التجارية لمنظمة "Justiça nos Trilhos"، وهي منظمة غير حكومية برازيلية، اعترافاً بالعمل الذي يقوم به المدافعون عن حقوق الإنسان في بلدان الجنوب. وسلط حفل تسليم الجائزة الضوء على شجاعة منظمات المجتمع المدني والمدافعين عن حقوق الإنسان، الذين يعملون في بيئات محفوفة بمخاطر كبيرة من أجل مساعدة المجتمعات المحلية المتضررة، وعلى أهمية التعاون مع المنظمات والشبكات المحلية والإقليمية، فضلاً عن أهمية مواصلة الجهود الرامية إلى إشراك مع القطاع الخاص.

(١٩) انظر <https://resources.fifa.com/image/upload/ejf1ecdKu14lm2v9zc03.pdf>.

(٢٠) انظر www.americanbar.org/groups/human_rights/justice_defenders/.

(٢١) انظر www.livingwage.nl/platform-living-wage-financials/.

جيم - ربط مسؤولية الشركات عن احترام حقوق الإنسان بالبيئة

٧٦ - رغم تزايد الاعتراف بالصلاات التي تربط تغير المناخ بحقوق الإنسان، وتغير المناخ بالأعمال التجارية، والأعمال التجارية بحقوق الإنسان، فإن العديد من المشاركين في المنتدى أشاروا إلى قلة الإجراءات المتخذة لكفالة خضوع الأعمال التجارية للمساءلة عن تغير المناخ.

٧٧ - وتضمنت دورات المنتدى التي تناولت الآثار البيئية الناجمة عن أنشطة الأعمال التجارية أمثلة من مختلف أرجاء العالم، من قبيل الأثر الناجم في الدول الجزرية الصغيرة، مثل بابوا غينيا الجديدة أو فيجي، عن أنشطة الأعمال التجارية (كالتعدين في أعماق البحار، مثلاً)؛ والتأكيد على ضرورة تواصل الأعمال التجارية مع المجتمعات المحلية بما يكفل اتباع تلك المؤسسات لممارسات مسؤولة؛ وتقديم مثال لإجراءات اتخذتها إحدى الشركات من أجل التصدي لتغير المناخ من خلال عملية تكفل بذل العناية الواجبة وتنفذ على مدى عامين، وهي عملية أفضت إلى وضع قائمة طويلة مما قد ينجم عن أنشطة تلك الشركة من آثار ضارة بالإنسان والبيئة، وتعمل الشركة حالياً على إدارة أكثر من نصف تلك الآثار، التي كان بعضها غير معروف من قبل.

٧٨ - وعقدت مناقشات بشأن سبل المضي قدماً في الانتقال المسؤول إلى اقتصاد أخضر. وأشار المشاركون إلى أن عدم مراعاة حقوق الإنسان عند الانتقال إلى نموذج الاقتصاد الأخضر يمكن أن يؤدي إلى مخاطر تضر بالأرواح وبسبل كسب العيش، كما يمكن أن يتسبب في تكبد الشركات والمستثمرين خسائر مالية ومصاريف قانونية. وبحث المشاركون مفهوم "الانتقال العادل"، مسلطين الضوء على جوانب من قبيل ضرورة ألا يخلف الركب أحداً وراءه؛ وحماية المناخ بأقصى قدر ممكن، مع احترام حقوق العمال والمجتمعات المحلية؛ وضرورة أن تتواصل الشركات والمستثمرون والحكومات تواصلاً فعلياً مع المجتمعات المحلية المتضررة؛ وضرورة تجنب "التمويه الأخضر".

٧٩ - وفي المناقشات الأخرى، تناول المشاركون القضايا البيئية التي تؤثر على العمال في جميع أنحاء العالم، مثل الآثار التي تمس حقوق الإنسان من جراء النفايات السامة. وفي إحدى الجلسات، ركز المشاركون على قطاع صناعة الإلكترونيات، حيث تمحورت المناقشات حول عدم كفاية معايير الحماية؛ وحماية أشد الفئات ضعفاً؛ والغموض الذي يكتنف سلاسل الإمداد وآليات تتبعها؛ والمحاولات المتعمدة من جانب بعض المؤسسات التجارية والصناعية لتأخير تطبيق المعايير؛ وعدم إعمال الحق في المعرفة، بما في ذلك الحق في الحصول على المعلومات عن المخاطر التي يحتمل التعرض لها؛ وعدم إعمال حق العمال في سبل الانتصاف الفعال.

٨٠ - أما في الجلسات الأخرى، فسلط المشاركون الضوء على ضرورة احترام حقوق مجتمعات الشعوب الأصلية وتقاليدها، بما في ذلك فيما يتعلق بالطاقت المتجددة والتنمية المستدامة، وأهمية أن تعمل الحكومات والأعمال التجارية معاً بحسن نية مع مجتمعات الشعوب الأصلية.

دال - التكنولوجيا واحترام الشركات لحقوق الإنسان

٨١ - من بين القضايا الناشئة التي تناولها المنتدى، أثر التكنولوجيا الجديدة والكاسحة. ففي جلسة تناولت موضوع الذكاء الاصطناعي، بحث المشاركون الآثار المترتبة على الركائز

الثلاث للمبادئ التوجيهية (أي الحماية والاحترام والانتصاف) في سياق التكنولوجيات الناشئة. وشدد المشاركون في الجلسة على ضرورة أن تبذل شركات التكنولوجيا التي تبتكر منتجات جديدة والشركات التي تأخذ بتلك المنتجات في عملها العناية الواجبة بحقوق الإنسان، وأن تنظر في الكيفية التي يمكن أن تؤثر بها تصرفاتها على حقوق الإنسان. وتشمل القضايا الرئيسية التي نوقشت، ضرورة تجنب الآثار التمييزية في نظم البرمجة ووضع ضوابط في مجال جمع البيانات ومراقبتها منعاً لإساءة استخدام المعلومات الحساسة. ومن بين تلك القضايا أيضاً، الآثار المترتبة على تكنولوجيا التشغيل الآلي، حيث ناقش المشاركون مدى مسؤولية الشركات عن مساعدة العمال عندما يؤدي التشغيل الآلي إلى فقدانهم وظائفهم. وأشار المشاركون إلى أن ضرورة أن يشمل تحلي الشركات بالمسؤولية في عملها وبذاتها العناية الواجبة بحقوق الإنسان التحاور مع العمال والنقابات العمالية وإخطار العمال المتضررين قبل فترة معقولة. ومع ذلك، شدد المشاركون على ضرورة رسم الحدود العملية بمزيد من الوضوح من حيث ما يتوقع من المؤسسات التجارية والصناعية القيام به وما يمكنها القيام به في هذه الحالات، وأين تبدأ وتنتهي مسؤولية الحكومات ومسؤولية المؤسسات التجارية والصناعية.

٨٢- وفي إحدى الجلسات، ركز المشاركون على الفرص التي تتيحها التكنولوجيات الجديدة في مجال الأعمال التجارية وحقوق الإنسان، وتساءلوا عن السبل التي يمكن بها توسيع نطاق بذل العناية الواجبة باستخدام تكنولوجيا سلسلة السجلات المغلقة. وسلطوا الضوء على الإمكانيات التي تزخر بها هذه التكنولوجيا كوسيلة لتذليل العقبة المتمثلة في هيكله سلاسل الإمداد التي تميل إلى الافتقار إلى الهيكل والوضوح. وتتيح هذه التكنولوجيا فهم موضوع السلسلة ومعرفة مالكيها وخصائص عملية الإمداد، ويمكنها أن تحسن تتبع عملية تسجيل المعاملات وشفافيتها، مثل المعلومات المتعلقة بشهادات المنشأ. غير أن إحدى العقبات الأساسية التي لا تزال ماثلة فيما يتعلق بضمان جودة المعلومات تتمثل في عامل الإنتاج. واعتبر المشاركون أن تكنولوجيا سلسلة السجلات المغلقة يمكن أن تكون أداة مفيدة في تحسين بذل العناية الواجبة بحقوق الإنسان والوصول إلى سبل الانتصاف من انتهاكات حقوق الإنسان حالما يتم التغلب على العقبات الماثلة. وفي الوقت ذاته، أكد المشاركون أن هذه التكنولوجيا ليست حلاً سحرياً، وأنها لا يمكن أن تُغني عن التواصل الفعلي مع أصحاب المصلحة المتضررين.

هاء - تطبيق المبادئ التوجيهية في حالات النزاع وما بعد النزاع

٨٣- نظم الفريق العامل جلسة لبحث سبل جديدة لتعزيز احترام الشركات لحقوق الإنسان في حالات النزاع وما بعد النزاع، في إطار عملية التشاور الأولى، بغية الاسترشاد بها في مشروعه الرامي إلى توضيح الخطوات العملية التي ينبغي للشركات والمستثمرين والدول اتخاذها لتطبيق المبادئ التوجيهية في هذه السياقات^(٢٢). ودكر عضو الفريق العامل الذي قاد المناقشة بأن بعض أسوأ انتهاكات حقوق الإنسان التي تكون الأعمال التجارية ضالعة فيها كثيراً ما يحدث في سياق التنافس على الإقليم أو الموارد أو السلطة السياسية، وبأن شرح المبادئ التوجيهية يشير إلى أنه لا يمكن توقع أن يعمل نظام حقوق الإنسان على النحو المتوخى في هذه السياقات؛ وهذا

أمر تترتب عليه آثار في الإجراءات التي تتخذها الدول (لا سيما دول المنشأ، نظراً لكون الدول المضيفة عاجزة عن حماية حقوق الإنسان أو لكونها أطرافاً في النزاع) وفي بذل الشركات العناية الواجبة بحقوق الإنسان. وذكّر عضو الفريق العامل بأن المبادئ التوجيهية تحدد توقعات بالنسبة للحكومات والشركات على حد سواء، مشيراً إلى أن المشروع الجديد يسعى إلى تقديم مزيد من التوجيهات العملية. وتشمل المسائل التي لم تُبحث بحثاً كافياً والتي يهدف المشروع الذي يعده الفريق العامل إلى معالجتها ما يلي:

- ماذا تعني إجراءات "تعزيز" بذل العناية الواجبة بحقوق الإنسان، التي يتوقع من الشركات اتخاذها، من الناحية العملية؟
- ما هو دور المؤسسات التجارية والصناعية في مجال العدالة الانتقالية؟
- ما هي العناصر المحددة من حقوق الإنسان والممارسات المراعية لظروف النزاع التي ينبغي للدول المضيفة ودول المنشأ والمؤسسات المالية الدولية والمستثمرين من القطاع الخاص اتباعها في حالات ما بعد النزاع وفي مرحلة إعادة الإعمار؟

سادساً - موجز الرسائل والنتائج الرئيسية

٨٤ - تشمل الرسائل الرئيسية المنبثقة عن المناقشات التي دارت في إطار المنتدى، على النحو الذي أوجزه أعضاء الفريق العامل، الملاحظات التالية:

- (أ) رغم أن بعض الدول تتخذ إجراءات لتحفيز الأعمال التجارية على احترام حقوق الإنسان من خلال التطورات القانونية، ومنتديات أصحاب المصلحة المتعددين، وخطط العمل الوطنية، والحوافز الاقتصادية، بما في ذلك في مجالات الاشتراء العمومي والدبلوماسية الاقتصادية، ومن خلال دور الدول كمالك ومستثمرة، فإن أكبر ثغرة لا تزال تكمن في الإجراءات التي تتخذها الحكومات وفي دورها القيادي. وفي هذا الصدد، لا يزال اتساق السياسات على الصعد الإقليمي والوطني والعالمي يشكل تحدياً رئيسياً. فعلى سبيل المثال، يعد تمويل التنمية وتشجيع الاستثمار من المجالات التي قلّما تنفذ فيها المبادئ التوجيهية تنفيذاً فعلياً؛
- (ب) انطلاقاً من توصية الفريق العامل السابقة (A/HRC/38/49، الفقرة ٨٧ (هـ))، ثمة حاجة إلى إقامة "سباقات إقليمية نحو القمة". فهناك بعض التطورات الواعدة في هذا الصدد، كما يتبين، على سبيل المثال، من الالتزامات التي تعهدت بها بعض الحكومات في آسيا وأوروبا وأمريكا اللاتينية. غير أن المطلوب أكثر من ذلك بكثير. فثمة حاجة إلى تغيير أكبر في أنماط التفكير السائدة لدى الحكومات والأعمال التجارية على حد سواء، من خلال اتخاذ إجراءات أقوى ترمي إلى إدراج حقوق الإنسان في صلب السياسات الاقتصادية وأطر الشركات؛
- (ج) يستوفي عدد محدود من الشركات حالياً شرط بذل العناية الواجبة في جميع عملياتها. وينبغي مواصلة الاستفادة من نهج الممارسات الجيدة الناشئة فيما يتعلق بالالتزام الشركات ببذل العناية الواجبة بحقوق الإنسان والتوسع في تطبيق هذه الممارسات في جميع المناطق (المرجع نفسه، الفقرة ٨٧ (م)).

(د) يؤدي القطاع المالي وقطاع الاستثمار دوراً كبيراً في تحفيز التغيير. فقد أصبح المستثمرون، إلى جانب مبادرات التصنيف وقياس الأداء ومحللي المخاطر البيئية والاجتماعية والمتصلة بالحكومة، يعترفون اعترافاً متزايداً بأهمية بذل العناية الواجبة بحقوق الإنسان من جانب الشركات وفي إطار عملية اتخاذ القرارات الاستثمارية على حد سواء. وينبغي أن يبذل هذان القطاعان مزيداً من الجهود من أجل وضع نهج مشتركة تلزم الشركات ببذل العناية الواجبة بحقوق الإنسان؛

(هـ) ينبغي إقامة مزيد من الشراكات الاستراتيجية بين الجهات الفاعلة الرئيسية على مختلف المستويات مواصلة تعزيز تنفيذ المبادئ التوجيهية؛

(و) يعد المدافعون عن حقوق الإنسان شركاء لا غنى عنهم لضمان تحلي الأعمال التجارية بالمسؤولية، وتحقيق التنمية المستدامة، وإرساء دعائم سيادة القانون. ويجب أن تعمل الحكومات والشركات مع المدافعين عن حقوق الإنسان، وكذلك مع المجتمعات المحلية المتضررة والعمال المتضررين، وأن تسمع آراءهم وتأخذها في الاعتبار؛

(ز) ينبغي أن تترجم الشركات التزاماتها إلى أفعال على أرض الواقع وفي جميع مراحل سلاسل إمدادها؛

(ح) تؤدي المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الحجم دوراً محورياً في الاقتصاد العالمي، وينبغي توجيه مزيد من جهود بناء القدرات إلى تلك المؤسسات؛

(ط) يجب أن يكون احترام حقوق الإنسان في صميم مساهمة الشركات في تحقيق أهداف التنمية المستدامة، وأن يكون بذل العناية الواجبة بحقوق الإنسان السبيل الذي تدرك به الأعمال التجارية وتُبين أنها تمنع الآثار الضارة بالإنسان وتتصدى لها. وينبغي أن تعتبر الدول والشركات منع وقوع تلك الآثار عنصراً أساسياً من عناصر تنفيذ المبادئ التوجيهية وتحقيق خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠؛

(ي) وسيركز المنتدى الثامن، المقرر عقده من ٢٥ إلى ٢٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٩، على ضرورة أن تبرهن جميع الحكومات على التقدم المحرز والالتزامات المتعهد بها والخطط التي وضعت تنفيذاً لواجب الحماية المنوط بها كدول؛

(ك) ومما يبعث على التفاؤل أن ما يناهز ثلث المشاركين في المنتدى كانوا من القطاع الخاص. والهدف المنشود هو تحقيق توازن في مشاركة أصحاب المصلحة المعنيين. غير أن عدداً قليلاً للغاية من الحكومات يشارك حالياً، وهي ثغرة يسعى منتدى عام ٢٠١٩ إلى سدها.